رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

سلسلة منشورات دار الإمام مسلم (١٥)

النَّاهِيَة

عَنْ إِزْهَاقِ النُّفُوسِ الغَالِيَة

(العمليات الاستشهادية أو الانتحارية)

تأليف

عبد المالك بن أحمد رمضاني

دار الإمام مسلم

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

سلسلة منشورات دار الإمام مسلم (١٥)

النَّاهِيَة

عَنْ إزْهَاقِ النُّفوسِ الغَالِيَة

(العمليّات الاستشهاديّة أو الانتحاريّة)

تأليف
عبد المالك بن أحمد رمضاني

دار الإمام مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

ح دار الإمام مسلم للنشر والتوزيع، ١٤٣٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

رمضاني، عبدالملك أحمد

الناهية عن إزهاق النفوس الغالية: العمليات الاستشهادية أو الانتحارية./ عبدالملك أحمد رمضاني، المدينة المنورة، ١٤٣٣هـ.

٩٦ ص، ١٢×١٧ سم

ردمك: ٨-٥-٩٠٢٤٩-٦٠٣-٩٧٨

١- الشهداء ٢- الانتحار ٣- الفتاوى الشرعية أ. العنوان

ديوي ٢٥٥ ١٤٣٣/١١٧٩

رقم الإيداع: ١٤٣٣/١١٧٩

ردمك: ٨-٥-٩٠٢٤٩-٦٠٣-٩٧٨

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

دار الإمام مسلم للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - المدينة المنورة

جوال: ٠٠٩٦٦٥٥٥٩٩٦٤٠٠ - ٠٠٩٦٦٥٠٥٩٩٦٤٠٠

البريد الالكتروني: DarAlimamMuslim@gmail.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

الحمدُ لله ربِّ العالَمين، وأَشهدُ أن لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ وليُّ الصَّالِحين، وأَشهدُ أنَّ محمَّدًا خاتمُ الأَنبياءِ والمرسَلين، صلَّى اللهُ وسلَّم وبارَكَ علَيه وعلى آلِه وصَحبِه أَجمعِين.

أمَّا بعدُ، فبَحثي هَذا متعلِّقٌ ببَعض العمليَّاتِ الجِهاديَّة، وهيَ الَّتي يُسمِّيها مؤيِّدوها عَمليَّات استِشهاديَّة أو عَمليَّات فِدائيَّة، ويُسمِّيها مُخالِفوهم عَمليَّات انتِحاريَّة، بحيثُ يَنغمسُ صاحبُها في العدوِّ ليَقتلَ منه ما أَمكنَه، وفي الوَقتِ نَفسِه قد يَغلبُ على ظنِّه أنَّه يُقتلُ فيها مع مَن يَموتُ، ولهَذه العمليَّاتِ صوَرٌ شتَّى سيَأتي ذِكرُها إن شاءَ اللهُ في سُطورِ هَذه الرِّسالةِ.

وقد كانَ أَصلُ فِكرةِ هَذه الرِّسالةِ اقتراحَ بعض النَّاصحين أن أَختصِر مَقالًا في هَذا البابِ مبيِّنا حُكمَ الشَّريعةِ فيه، وقد كنتُ أودُّ إجابةَ هَذا المُقترح بالإحالةِ

على بعض كتبِي الَّتي عالجَتُ فيها الموضوعَ، ولكنَّه أبَى إلَّا أن أُفردَه برِسالةٍ لَطيفةٍ بحيث لا تَطول فيَهابُها الكسلانُ عن القِراءةِ، ولا تُختصَر فتَقصُر عن شُبهةِ المُقبل على الإساءةِ، فجَزاه اللهُ خَيرًا على سَعيِه في حَقنِ دِماءِ إخوانِه وحِفظِ أَموالِهم وصِيانةِ أَعراضِهم، وبالله أَستعينُ.

المدينةُ النَّبويَّةُ في ٧ من ذي القعدَة ١٤٣٢ هـ

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مَدخلٌ في فَضْل الجِهادِ في سَبيل الله

اشتهرَ في هَذا الزَّمنِ كَثرةُ الحَديثِ عن الجهادِ؛ وذلكَ بسببِ ما يَتعرَّض له المسلِمونَ من عُدوانٍ واضطِهادٍ، والجهادُ باب شريفٌ، وأجرُه عَظيمٌ لمَن دخلَه مِن بابِه النَّظيف، وكان فيه مخلصًا لله، يبتغي به وجهَ الله، قالَ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة:١١١]، ولابن النَّحَّاس رحمه الله كلَامٌ ماتعٌ على هَذه الآيةِ في «مشارع الأشواق إلى مصارع العُشَّاق» (٢/ ٨٤٢) قالَ فيهِ: «نَفاسةُ السِّلعةِ تُعرَف بثلَاثةِ أَشياءٍ:

- بعِظَم المُشترِي؛ لأنَّ العَظيمَ القَدْر لَا يُباشرُ في العادةِ مُشترَى الأَشياءِ الخَسيسةِ بنَفسِه، ولَا يُنسَب إلَيه شِراؤُها.

- وتُعرَف بجلَالةِ الدَّلَّال؛ لأنَّ الدَّلَّالَ الكَبيرَ لَا

يُسَمسِر على الأَشياءِ الحَقيرةِ.

- وتُعرَف بعِظَم الثَّمن؛ لأنَّ الشَّـيءَ الحَقيرَ لَا يُدفعُ فيهِ الثَّمنُ الخَطيرُ.

فانظُرْ إلى نُفوسِ الشُّهداءِ والمُجاهدِين كيفَ اشتَراها سُبحانَه بنَفسِه الشَّريفةِ، وجعَلَ السِّمسارَ علَيها أَشرفَ خَلقِه أَجمعِين، وجعَلَ ثمنَها الجنَّةَ في جِوارِ ربِّ العالمِينَ، وناهِيكَ بهَذا شرفًا لم يَنَله غَيرُهم، وفضلًا لم يَصِل إلَيه سِواهم».

ولابن القيِّم كلَامٌ قَريبٌ مِنه في «رسالة ابن القيِّم إلى أَحدِ إخوانِه» (ص٣٢) قالَ في آخرِه: «فسِلعةٌ ربُّ السَّمَواتِ والأَرض مُشترِيها، والتَّمتُّعُ بالنَّظرِ إلى وَجهِه الكَريم وسَماع كلَامِه منه في دارِه ثَمنُها، ومَن جرَى على يدِه العَقدُ رَسولُه، كيفَ يَليقُ بالعاقِل أن يُضيِّعَها ويُهملَها ويَبيعَها بثَمنٍ بَخسٍ في دارٍ زَائلةٍ مُضمحلَّةٍ فانِيةٍ؟! وهَلْ هَذا إلَّا مِن أَعظَم الغَبْن؟! وإنَّما يَظهرُ له هَذا الغَبنُ

الفَاحشُ يَومَ التَّغابُن، إذَا ثَقلَت مَوازينُ المتَّقِين، وخفَّت مَوازينُ المُبطِلِين».

وروَى البخاري (٣٦) ومسلم (١٨٧٦) ـ واللَّفظُ لمسلمٍ ـ عَن أبي هُرَيرةَ قالَ: قالَ رَسولُ الله ﷺ: «**تَضمَّنَ اللهُ لِمَن خَرجَ في سَبيلِه، لَا يُخرِجُه إلَّا جِهادًا في سَبيلي وإيمانًا بي وتَصديقًا بِرُسلي؛ فهُوَ عليَّ ضامِنٌ أن أُدخلَه الجنَّةَ، أو أُرجعَه إلى مَسكَنِه الَّذي خَرجَ مِنه نائِلًا مَا نالَ مِن أَجرٍ أو غَنيمةٍ، والَّذي نَفسُ مُحمَّدٍ بِيَده! مَا مِن كَلْمٍ يُكْلَمُ في سَبيلِ الله إلَّا جاءَ يَومَ القِيامةِ كهَيئتِه حينَ كُلِمَ: لَونُه لَونُ دمٍ، وريحُه مِسكٌ، والَّذي نَفسُ مُحمَّدٍ بِيَدِهِ! لَولَا أن يَشقَّ على المُسلمِينَ مَا قَعدتُ خِلَافَ سريَّةٍ تَغزُو في سَبيلِ الله أبدًا، ولَكن لَا أَجدُ سَعةً فأَحملَهُم، ولَا يَجِدونَ سَعةً ويَشقُّ علَيهم أن يَتخلَّفوا عنِّي، والَّذي نَفسُ مُحمَّدٍ بِيَدِه! لوَدِدتُ أنِّي أغزُو في سَبيلِ الله فأُقتَلُ، ثُمَّ أغزُو فأُقْتلُ، ثمَّ أغزُو فأُقْتلُ**».

وفَضائلُ الجِهادِ كَثيرةٌ جدًّا، وتطلُّبُها من مَصادرِها سَهلٌ

مَعروفٌ، وهوَ بابٌ شَريفٌ من أَبوابِ هَذه الشَّريعةِ الغرَّاءِ، ولذَلكَ كانَ لَا يَقومُ بهِ إلَّا ذَوُو الشَّرفِ والسُّؤدَدِ في الدِّين.

قالَ ابن القيِّم رحمه الله في «الفوائد» (ص ١٠٩): «فائِدةٌ: قالَ تَعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت:٦٩]، علَّق سُبحانَه الهِدايةَ بالجِهادِ، فأَكملُ النَّاس هِدايةً أَعظمُهم جِهادًا، وأَفرضُ الجِهادِ جِهادُ النَّفس وجِهادُ الهوَى وجِهادُ الشَّيطانِ وجِهادُ الدُّنيا، فمَن جاهَدَ هَذه الأَربعَةَ في الله هَدَاه اللهُ سُبلَ رِضاه المُوصِلة إلى جَنَّته، ومَن ترَكَ الجِهادَ فاتَه مِن الهدَى بحَسبِ مَا عطَّلَ مِن الجهادِ، قالَ الجُنَيد: والَّذينَ جاهَدوا أَهواءَهم فِينا بالتَّوبةِ لنَهْدِيَنَّهم سُبُلَ الإِخلَاص، ولَا يَتمكَّن مِن جِهادِ عَدوِّه في الظَّاهر إلَّا مَن جاهَدَ هَذه الأَعداءَ باطنًا، فمَن نُصرَ علَيها نُصِر على عَدوِّه، ومَن نُصِرَت علَيه نُصِر علَيه عَدوُّه».

ويَجبُ على كلِّ مُسلمٍ أن يُحدِّث نَفسَه بالجِهادِ، سَواءٌ تيسَّرَ له الآنَ أو أَنظَرَه اللهُ إلى مَيسرةٍ؛ لأنَّ عِزَّ المُسلمِين

مَرهونٌ به، مع أنَّ جِنسَ الجِهادِ مُتيسِّرٌ في كلِّ وَقتٍ، فإذَا عجَزَ المُسلِمونَ عن جِهادِ اليدِ فلن يَعجِزوا عن جِهادِ اللِّسانِ كالدَّعوةِ إلى الله أو عن جِهادِ القَلب، قالَ ابن تَيمية كما في «مجموع الفتاوى» (٧/ ١٦): «والجِهادُ ـ وإن كانَ فرضًا على الكِفايةِ ـ فجَميعُ المُؤمنِينَ يُخاطَبون به ابتِداءً، فعلَيهم كُلِّهم اعتِقاد وُجوبِه والعزمُ على فِعلِه إذَا تعَيَّن، ولهَذا قالَ النَّبيُّ ﷺ: (**مَن ماتَ ولم يَغْزُ ولم يُحدِّثْ نَفسَه بِغزوٍ ماتَ على شُعبةِ نِفاقٍ**) رواه مسلمٌ، فأَخبرَ أنَّه مَن لم يَهُمَّ به كَان على شُعبةِ نِفاقٍ، وأيضًا فالجِهادُ جنسٌ تحتَه أنواعٌ مُتعدِّدةٌ، ولَا بدَّ أن يَجبَ على المُؤمنِ نَوعٌ مِن أنواعِه».

وقالَ أيضًا في «قاعدة في الانغِماس في العدوِّ وهل يُباح؟» (ص ٣٦): «واللهُ تعالى يَبتلِي المؤمنِينَ ببَذلِ أَنفسِهم ليُقتَلوا في سَبيل الله ومَحبَّة رَسولِه، فإن قُتلوا كانُوا شُهداء، وإن عاشُوا كانُوا سُعداء؛ كما قالَ: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾[التوبة: ٥٢]».

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

هَل كلُّ مَن ماتَ في مَيدانِ القِتالِ يُعدُّ شَهيدًا؟

لَا شكَّ أنَّ الموتَ في سَبيلِ الله مِن أَشرفِ المِيتاتِ، وأنَّه يُرجَى لصاحبِها عالي الدَّرجاتِ، قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، وروَى أحمد (٣٩٤٩) بإسنادٍ حسنٍ عن ابن مَسعودٍ عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «عَجِبَ ربُّنا ﷻ مِن رجُلَين: رَجلٍ ثارَ عن وِطائِه ولِحافِه مِن بينِ أَهلِه وحيِّه إلى صَلاتِه، فيَقولُ ربُّنا: أيا ملَائكتِي! انظُروا إلى عَبدي! ثارَ مِن فِراشِه ووِطائِه ومِن بينِ حيِّه وأَهلِه إلى صلَاتِه رَغبةً فيمَا عِندي وشَفقةً ممَّا عندِي، ورجُلٍ غَزا في سَبيلِ الله ﷻ فَانهزَموا، فعلِمَ ما علَيه مِنَ الفِرارِ ومَا لَه في الرُّجوعِ، فرَجعَ حتَّى أُهرِيقَ دَمُه رَغبةً فيمَا عِندي وشَفقةً ممَّا عِندي، فيَقولُ اللهُ ﷻ لِمَلَائكتِه: انظُروا إلى عَبدي! رجَعَ رَغبةً فيمَا عندِي ورَهبةً ممَّا عندِي حتَّى أُهرِيقَ دَمُهُ».

وأمرُ الشَّهادةِ لَا يَعلمُه إلَّا اللهُ؛ لأنَّ اللهَ وحدَه هو الَّذي

يَعلمُ مَن ماتَ في سَبيلِه ممَّن ماتَ في سَبيلٍ أخرَى، قالَ اللهُ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٧٦]، كما أنَّه ليسَ لأَحدٍ أن يَجزِم لأحدٍ بجنَّةٍ أو نارٍ بعدَ الَّذي أَنزلَه اللهُ في كِتابِه أو أَوحاه إلى رَسولِه ﷺ؛ لأنَّ اللهَ ﷻ هوَ العالِمُ بدِين النَّاس، والجنَّةُ والنَّارُ غيبٌ والغيبُ لَا يَعلمُه إلَّا اللهُ؛ قالَ اللهُ ﷻ: ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٦]، ولذلكَ كانَ النَّبيُّ ﷺ يؤدِّب أَصحابَه إذَا سمِع منهم شَهادةً لأحدٍ بجنَّةٍ أو نارٍ؛ فعن عائِشةَ أمِّ المُؤمنِينَ قالَت: «دُعيَ رَسولُ الله ﷺ إلى جنازةِ صَبيٍّ مِن الأَنصارِ، فقُلتُ: يَا رَسولَ الله! طُوبَى لِهذا؛ عُصفورٌ مِن عَصافيرِ الجنَّةِ لم يَعملِ السُّوءَ ولم يُدرِكه، قالَ: **أَوَغَيرَ ذَلك يَا عائِشةُ؟! إنَّ اللهَ خَلقَ للجنَّةِ أهلًا خَلقَهم لَها وهُم في أَصلَابِ آبائِهم، وخَلقَ للنَّارِ أَهلًا خَلقَهم لَها وهُم في أَصلَابِ آبائِهم**» رواه مسلم (٦٨٦٢)، فإذَا كانَ الصَّبيُّ

الَّذي لم يُقارِف سوءًا يَغضبُ رَسولُ الله ﷺ إذَا شُهدَ له بالجنَّة فكيفَ بالشَّهادةِ بذلكَ لقَومٍ في هَذا الزَّمانِ وقد جرَى علَيهم قلمُ التَّكليفِ؟! والشَّهادةُ المُطلقةُ بالجنَّة لعُموم أَطفالِ المسلمِينَ جائزةٌ بخلافِ الشَّهادةِ بها لمُعيَّنٍ؛ لأنَّ الأولادَ في دُخولِ الجنَّة تابِعونَ لآبائِهم، لكن لاَ يُدرَى على ما يَموتُ علَيه الآباءُ كما في «بدائع الفوائد» (٣/ ١٠٩٦) و«تهذيب السنن ـ بحاشية عون المعبود» (١٢/ ٣١٩) كلاَهما لابن القيِّم.

إنَّ النُّصوصَ الواردةَ في حقِّ الشُّهداءِ عُمومًا جاءَت في الحُكم العامِّ على كلِّ مَقتولٍ في سَبيلِ الله، وأمَّا عندَ التَّعيينِ بقَولِنا: «فلانٌ شَهيدٌ» فلا يُجزم لأحدٍ بالشَّهادةِ إلَّا من شَهدَ له بها القُرآنُ والسُّنةُ باسمِه، وإنَّما يُرجَى لمَن رَآه النَّاسُ قُتل في مَيدانِ قتالٍ مَشروعٍ أن يُكتَب في الشُّهداءِ؛ لأنَّ جَميعَ الأعمالِ ـ بما فيها الجِهادُ ـ تُوزَن بأَصلَين عَظيمَين:

أحدُهما: الإخلاصُ لله فيها، فهُنا يُنظَر في الدَّافعِ الَّذي

حرَّك المقاتِلَ لقِتالِه.

والثَّاني: موافقةُ السُّنة ومُجانبةُ مُخالفتِها ولو بالمَعاصِي.

ويدلُّ عليهما في خُصوص الجِهادِ ما رَواه أبو داود (٢٥١٥) والنَّسائي (٣١٨٨) ـ وحسَّنه الألبانيُّ في تعليقِه علَيهما ـ عن مُعاذِ بنِ جَبلٍ عن رَسولِ الله ﷺ أنَّه قالَ: «**الغَزوُ غَزوانِ: فأمَّا مَن ابتغَى وَجهَ الله وأَطاعَ الإِمامَ وأَنفقَ الكَريمةَ وياسَرَ الشَّريكَ واجتنَبَ الفَسادَ؛ فإِنَّ نومَه ونَبْهَه أَجرٌ كلُّه، وأمَّا مَن غَزا فَخرًا ورِياءً وسُمعةً وعصَى الإِمامَ وأَفسدَ في الأَرضِ؛ فإِنَّه لم يَرجِعْ بالكَفافِ**».

فقولُه ﷺ: «**فأمَّا مَن ابتغَى وَجهَ الله**» دَليلٌ على الأَصل الأوَّلِ ويُقابلُه قولُه ﷺ: «**وأمَّا مَن غَزا فَخرًا ورِياءً وسُمعةً**».

وقَولُه ﷺ: «**وأطاعَ الإِمامَ...**» دَليلٌ على الأَصلِ الثَّاني؛ لأنَّ الرَّسولَ ﷺ يَقولُ: «**مَن أَطاعَ أَميرِي فقَد أطاعَني، ومَن عصَى أَميري فقَد عَصاني**» رواه البخاري (٦٧١٨) ومسلم (٤٧٧٥)، ويُقابلُه قَولُه ﷺ: «**وعصَى الإِمامَ وأَفسَدَ...**».

وفرَّق ابنُ تَيمية ﷺ بينَ الجِهادِ الصَّحيح والجِهادِ غيرِ الصَّحيح على أَساس هذَين الأصلَين فقالَ في «قاعدة في الانغِماس في العدوِّ وهَل يُباحُ؟» (ص ٢٢): «ويُفرِّق بَينهما **النِّيَّةُ واتِّباعُ الشَّريعةِ**» ثمَّ استدلَّ بهَذا الحَديثِ.

وقد كانَ هَذا الفقهُ مَعروفًا عندَ سلفِنا الصَّالح، وهَذا الوعيُ الصَّادقُ مَعمولًا به عندَهم، فلَا يَتحرَّكونَ إلَّا بأَمرِ الله، ولَا يَنطِقونَ إلَّا بكِتابِ الله وسنَّةِ رَسولِ الله ﷺ، ولذلكَ امتَحنَ حُذَيفةُ ﷺ أبا مُوسى ﷺ، فقالَ: «أَرأيتَ لو أنَّ رَجلًا خرَجَ بسَيفِه يَبتغِي وَجهَ الله فضَرَبَ فقُتِل: كانَ يَدخلُ الجنَّةَ؟ فقالَ له أبو مُوسى: نعَمْ! فقالَ حُذَيفة: لَا! ولكن إذَا خرَجَ بسَيفِه يَبتغِي به وَجهَ الله، **ثمَّ أَصابَ أَمرَ الله فقُتِل دخَلَ الجنَّة**» رَواه سَعيد بن مَنصور (٢٥٤٦) بسندٍ صَحيحٍ.

ومعنَى قولِه: «**ثمَّ أَصابَ أَمرَ الله**» أَصابَ السُّنَّةَ، أي كان جهادُه بحقٍّ، ويوَضِّحه قَولُ ابن مَسعودٍ ﷺ كما في

«البدَع والنَّهي عنها» لابن وضَّاح (٨١): «على سُنَّةٍ ضرَبَ أم على بِدعةٍ؟! قالَ الحسنُ: فإذَا بالقَوم قد ضرَبُوا بأَسيافِهم على البِدَع!!»، وفي رِوايةِ عبد الرَّزَّاق (٥/ ٢٦٧) عن أبي عُبيدةَ بن حُذَيفة قالَ: «جاءَ رَجلٌ إلى أبي موسَى الأَشعَري وحُذيفةُ عندَه، فقالَ: أَرأيتَ رَجلًا أخَذَ سيفَه فقاتَلَ به حتَّى قُتِل: أَلَهُ الجنَّة؟ قالَ الأَشعَريُّ: نعَمْ! قالَ: فقالَ حُذيفةُ: استَفْهِم الرَّجلَ وأَفهِمْه! قالَ: كيفَ قُلتَ؟ فأَعادَ علَيه مِثلَ قَولِه الأوَّلِ، فقالَ له أَبُو موسَى مِثلَ قَولِه الأوَّلِ، قالَ: فقالَ حُذيفةُ أيضًا: استَفهِم الرَّجلَ وأَفهِمْه! قالَ: كيفَ قُلتَ؟ فأَعادَ علَيه مِثلَ قَولِه، فقالَ: مَا عِندِي إلَّا هَذا، فقالَ حُذيفةُ: ليَدخُلَنَّ النَّارَ مَن يَفعلُ هَذا كَذا وكَذا، ولَكن مَن ضرَبَ بسَيفِه في سَبيل الله يُصيبُ الحقَّ فلَهُ الجنَّة، فقالَ أبو موسَى: صدَقَ».

تَأمَّلْ هَذا الأَثرَ العَظيمَ ومَا تحتَه من فقهٍ! فإنَّه بيَّن المِيزانَ الشَّرعيَّ الَّذي يَزنُ بهِ المُسلمُ الفَقيهُ الصَّادقُ أَعمالَ العِباد،

أَلَا وهوَ النَّظرُ في كلِّ عمَلٍ بعَينِ الإِخلَاص لله، وعَين المُتابعةِ لرَسولِه ﷺ؛ لأنَّهما شَرطَا قَبولِ العمَل، ولذَلكَ جاءَ في رِوايةِ ابن وضَّاح زِيادةٌ نافعةٌ فيها أنَّ حُذيفةَ رضي الله عنه قالَ فيمَن قِتالُه على غَير السُّنَّة: «والَّذي نَفسي بيدِه! ليَدخلنَّ النَّارَ في مِثل الَّذي سألتَ عنه أَكثرُ من كذَا وكذَا!!».

وهَذا مِن أَبْيَن الأدلَّة على أنَّ أَصحابَ رَسولِ الله ﷺ مَا كانُوا يُمشُّون كلَّ جِهادٍ مُدَّعًى، مَهما ادَّعَى له مُدَّعوه خُلوصَ النِّيَّات، أو زيَّنوه بمُفخَّماتِ الأَلفاظِ الجِهاديَّةِ والخُطَب الرَّنَّانةِ المُلهِبةِ للمَشاعرِ الفتيَّةِ، بل يَزِنونَه بالمِيزانَينِ السَّابقَين، وهو مِن أَقوَى الشَّواهدِ دَلالةً على فِقهِهم في الدِّين ووَعيِهم القَواعدَ الشَّرعيَّةَ وتَجرُّدِهم للحقِّ رضي الله عنهم، وأنَّهم ما كانَت تَسوقُهم العَواطفُ إلى مُجاملةِ كلِّ مدَّعٍ قِتالًا شَريفًا ضدَّ الطَّواغيتِ، ولَا كانُوا يَخافونَ من (شَبابِ الحرَكةِ أو الصَّحوَةِ!) ـ كما يَقولونَ ـ من أن يَرموهم بالمُداهنةِ في دِين الله أو بابتِغاءِ رضَا

الكُبراءِ، بل يَصدَعونَ بالحقِّ في وُجوهِهم مُتذكِّرينَ قولَ القَائل: إِرضاءُ الخَلْق غايةٌ لَا تُدرَك، وإِرضاءُ الخَالقِ غايةٌ لَا تُترَك؛ قالَ اللهُ تَعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة:٦٢].

ولذَلكَ فرَّقَ العُلماءُ بينَ الجِهادِ السُّنِّيِّ والجِهادِ البِدعيِّ، وقد عثَرنا على كلَامٍ عَزيزٍ نَفيسٍ لمُجتهدٍ يُعتبَرُ من أَندرِ ما أَنجبَت بُطونُ الأمَّهاتِ ومِن عَجائبِ مَا خلَقَ اللهُ وعلَّمَ، ألَا وهوَ شَيخُ الإسلَام ابن تَيمية رحمه الله، قالَ في «الرَّدّ على الأخنائي» (ص٢٠٥): «والكِتابُ والسُّنَّةُ مَملوءانِ بالأَمر بالجِهادِ وذِكْر فَضيلتِه، **لكن يَجبُ أن يُعرفَ الجِهادُ الشَّرعيُّ الَّذي أَمَرَ اللهُ به ورَسولُه، مِن الجهادِ البِدعيِّ: جِهادِ أَهل الضَّلَال الَّذينَ يُجاهِدون في طاعَةِ الشَّيطانِ وهُم يَظنُّون أَنَّهم يُجاهِدون في طاعَةِ الرَّحمنِ، كجِهادِ أَهل البدَع والأَهواءِ، كالخَوارج ونَحوِهم الَّذينَ يُجاهدونَ في أَهل** الإِسلَام وفي مَن هوَ أَولى بالله ورَسولِه مِنهم مِن السَّابقِين

الأَوَّلين والَّذينَ اتَّبَعوهم بإِحسانٍ إلى يَوم الدِّين، كما جاهَدوا عليًّا ومَن معَه، وهُم لمُعاويةَ ومَن معَه أَشدُّ جِهادًا، ولهَذا قالَ فِيهم النَّبيُّ ﷺ في الحَديثِ الصَّحيح الَّذي رَواه أبو سَعيدٍ قالَ: **تَمرُقُ مَارِقةٌ على حِين فُرقةٍ مِنَ المُسْلِمين تَقْتُلُهم أَدْنَى الطَّائفَتَين إلى الحقِّ**[1]،فقَتَلَهم عليٌّ ومَن معَه إذ كانُوا أَولى بالحقِّ مِن مُعاويَة ومَن معَه **وهُم كانُوا يَدَّعُونَ أنَّهم يُجاهِدون في سَبيل الله لأَعداءِ الله!**».

وتَجاوبًا مع هَذا التَّقعيدِ العَظيم قالَ البخاري رحمه الله في صَحيحِه: «باب لَا يَقولُ: فلانٌ شَهيدٌ، **قَالَ أَبو هُرَيرةَ عن النَّبيِّ ﷺ: اللهُ أَعلمُ بمَنْ يُجاهِدُ في سَبيلِه، اللهُ أَعلمُ بمَنْ يُكْلَمُ في سَبيلِه**»، وفي ذِكرِه رحمه الله لهَذا الحَديثِ بَيانٌ على أَنَّه ليسَ كلُّ مَن دَخلَ مَيدانَ القِتالِ أو كُلِم ـ أي جُرِح ـ فيه فقد جاوزَ مَجالَ النَّقدِ، بل قد يَكونُ حالُه عندَ الله خلافَ ما رأَينا منه؛ لأنَّ مردَّ الأَمر إلى الأَصلَين اللَّذَين سبقَ التَّنبيهُ علَيهما.

---

(١) أَخرجَه مسلم (١٠٦٥).

والأصلُ الأوَّلُ هو أَشدُّهما؛ لأنَّه راجعٌ إلى ما في قُلوبِ المجاهِدين، وما دامَ لَا يَطَّلعُ على ما في القُلوبِ إلَّا اللهُ الَّذي لاَ تَخفَى علَيه خافيةٌ فلَا يَجوزُ أن يُدَّعَى لأحدٍ الشَّهادةُ، ثمَّ أَسندَ البخاري (٢٧٤٢) رحمه الله عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السَّاعدِيِّ رضي الله عنه «أنَّ رَسولَ الله ﷺ التقَى هوَ والمشرِكُونَ فَاقتَتَلُوا، فلمَّا مالَ رَسولُ الله ﷺ إلى عَسكرِه، ومالَ الآخَرونَ إلى عَسكرِهم، وفي أَصحابِ رَسولِ الله ﷺ رَجلٌ لَا يَدعُ لَهم شاذَّةً ولَا فاذَّةً إلَّا اتَّبعَها يَضرِبُها بسَيفِه، فقالَ: مَا أَجزأَ منَّا اليَومَ أَحدٌ كَما أَجزأَ فُلانٌ! فقالَ رَسولُ الله ﷺ: **أَمَا إنَّه مِن أهلِ النَّارِ!!** فقالَ رَجلٌ مِن القَومِ: أنا صاحبُه، قالَ: فَخرجَ معَه كلَّما وَقفَ وَقفَ معَه، وإذَا أَسرعَ أَسرعَ معَه، قَالَ: فجُرحَ الرَّجلُ جُرحًا شَديدًا، فَاستعجَلَ المَوتَ فوَضعَ نَصلَ سَيفِه بالأَرضِ وذُبابَه بَينَ ثَديَيه، ثُمَّ تَحاملَ على سَيفِه فقَتلَ نَفسَه، فخَرجَ الرَّجلُ إلى رَسولِ الله ﷺ فقالَ: أَشهدُ أَنَّك رَسولُ الله! قالَ: **وما ذَاكَ؟** قالَ الرَّجلُ:

الَّذي ذكَرتَ آنفًا أنَّه مِن أَهلِ النَّارِ فأَعظَمَ النَّاسُ ذلِكَ، فقُلتُ: أَنا لَكم به، فخرَجتُ في طلَبِه، ثمَّ جُرِحَ جُرحًا شَديدًا فاستعجَلَ المَوتَ فوَضعَ نَصلَ سَيفِه في الأَرضِ وذُبابَه بَينَ ثَديَيه، ثمَّ تَحامَلَ علَيهِ فقَتلَ نَفسَه، فَقالَ رَسولُ الله ﷺ عندَ ذلِكَ: **إنَّ الرَّجلَ لَيعمَلُ عَملَ أَهلِ الجنَّةِ فيما يَبدُو للنَّاسِ وهوَ مِن أَهلِ النَّارِ، وإنَّ الرَّجلَ لَيَعملُ عَملَ أَهلِ النَّارِ فيمَا يَبدُو للنَّاسِ وهوَ مِن أَهلِ الجنَّةِ»**.

وهَذا الحَديثُ واضحُ الدَّلالةِ لِمَا بوَّب له البخاري حينَ قالَ: «باب لَا يَقولُ: فلانٌ شَهيدٌ»؛ لأنَّ النَّاسَ كادُوا يُجمِعونَ على أنَّ هَذا المقاتِلَ من أَهل الجنَّةِ فضلًا عن كَونِه شَهيدًا لو ماتَ، فلمَّا عُرفَ السَّببُ الَّذي به ماتَ ـ ألَا وهو الانتِحارُ ـ أَدرَكوا معنَى قَولِه ﷺ فيه: «**أمَا إنَّه مِن أَهلِ النَّارِ!!**»، وهَذا يدلُّ على أنَّ حِرمانَ الشَّهادةِ ليسَ خاصًّا بمُخالفةِ السُّنةِ، بل للمَعاصِي في ذلكَ أيضًا تَأثيرٌ، ويَزيدُه دلالةً حَديثُ المُجاهدِ الَّذي سرقَ عَباءةً من الغَنائم، رَواه

مسلم (٢٢٤) عن عُمرَ بن الخطَّابِ قالَ: «لَمَّا كانَ يَومُ خَيبرَ أَقبلَ نفرٌ مِن صَحابةِ النَّبيِّ ﷺ فقالُوا: فُلانٌ شَهيدٌ! فُلانٌ شَهيدٌ! حتَّى مرُّوا على رَجلٍ فَقالُوا: فُلانٌ شَهيدٌ! فقالَ رَسولُ الله ﷺ: **كلَّا إنِّي رأَيتُه في النَّارِ في بُردةٍ غَلَّها أو عَباءةٍ**»، وروَى البخاري (٣٩٩٣) ومسلم (٢٢٥) عن أبي هُريرةَ قالَ: «خرَجْنا مع النَّبيِّ ﷺ إلى خَيبرَ ففَتحَ اللهُ علَينا، فلَمْ نَغنَمْ ذَهبًا ولَا وَرِقًا[1]، غَنِمنا المتَاعَ والطَّعامَ والثِّيابَ، ثمَّ انطلَقنا إلى الوادِي ومعَ رَسولِ الله ﷺ عَبدٌ له وَهبَه له رَجلٌ مِن جُذامٍ يُدعَى رِفاعَة بن زَيدٍ مِن بَني الضُّبَيب، فلمَّا نزَلنا الوادِيَ قامَ عَبدُ رَسولِ الله ﷺ يَحُلُّ رَحلَه فرُميَ بسَهمٍ فكانَ فيهِ حَتفُه، فقُلنا: **هَنيئًا له الشَّهادةُ يا رَسولَ الله!** قالَ رَسولُ الله ﷺ: **كلَّا والَّذي نَفسُ مُحمَّدٍ بيَدِه! إنَّ الشَّمْلةَ لَتلتهِبُ علَيه نارًا؛ أَخَذَها مِن الغَنائمِ يَومَ خَيبرَ لم تُصِبها المقاسِمُ**، قالَ: ففَزِعَ النَّاسُ! فجاءَ رَجلٌ

---

(١) الوَرِق هو الفضَّة.

بشِراكٍ أو شِراكَينِ[1]، فقالَ: يَا رَسولَ الله! أَصبتُ يَومَ خَيبرَ! فقالَ رَسولُ الله ﷺ: **شِراكٌ مِن نارٍ أو شِراكانِ مِن نارٍ**»، وقد اعتادَ النَّاسُ على تَلقيبِ كلِّ مَن ماتَ في قتالِ عدوٍّ بالشَّهيدِ، بل وُجدَ في المُنتسِبين إلى العِلم زورًا مَن حكَمَ بالشَّهادةِ لَمَن انتحَرَ مِن أَجل صِيانةِ تِجارتِه البَسيطةِ!! وحَكم بها أيضًا للمَوتَى تحتَ المُظاهَراتِ!! ورأَينا في صُوَر شُهداءِ فِلَسطين ـ زعَموا!ـ متبرِّجةً ماتَت في عَمليَّةٍ انتِحاريَّةٍ دبَّرتها، اللهُ أَعلمُ إن كانَت صلَّت في عُمرِها لله رَكعةً واحدةً!! حتَّى سَمعْنا مَن قال: إنَّ المَقتولِين مِن النَّصارَى بفِلَسطين غضبًا على اليَهودِ شُهداء!!! بل سمَّوا شَهيدًا الرَّجل الَّذي عاشَ شيوعيًّا وماتَ في سَبيلِ وطنِه!!! مع أنَّ اللهَ قالَ في مِثلِه من الكفَّارِ جَميعًا: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾[الفرقان: ٢٣].

كما يَتعمَّدُ الحَركيُّون على تَلقيبِ شُيوخِهم الَّذين تَقتلُهم

---

(١) الشِّراكُ خَيطٌ مِن خُيوطِ النَّعل.

بعضُ الأنظمةِ الحاكِمةِ شُهداءَ نِكايةً في تلكَ الأَنظمةِ وغيظًا لها، وقد رَأَيتَ أنَّ ذلكَ لَا يَجوزُ على التَّعيين، ولَمَّا كانَ الهمُّ الأَكبرُ لدَى الحرَكيِّين هو أن يَصلوا إلى الحُكم فإنَّه لَا يوجدُ أحدٌ منهم يَموتُ في مُعارضةِ حكَّامِه إلَّا وضَعوا على رأسِه تاجَ الشَّهادةِ، ضارِبين بمِثل تلكَ الأدلَّة الَّتي ساقَها الإمامُ البُخاري عُرضَ الحائطِ غيرَ هيَّابِين من مُخالفتِها، وتَساهَلوا فيما شدَّد فيه الشَّارعُ الحَكيمُ، مع أنَّه ليسَ كلُّ مَن ادَّعى صلاحَ النيَّة وأنَّ دافِعَه إلى ذلكَ هو الغَيرةُ على الإسلام سُلِّم له فيهِ؛ لأنَّ الإخلَاصَ وحدَه ـ لو صحَّ منه ـ لَا يَكفِي لقَبولِ الأَعمالِ، بل كلُّ عَملٍ يُوزَن باثنَتَين: هما الإخلَاصُ لله فيهِ، والمُتابعةُ لرَسولِه ﷺ فيهِ.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

العمليَّاتُ الفِدائيَّةُ

ظهرَ اليومَ جَماعاتٌ دمَويَّةٌ باسم الجهادِ في سَبيلِ الله، ولهم في حَملِهم السِّلاح دَوافعُ شتَّى، فمِنهم مَن قامَ مِن أجل إقامةِ الخِلافةِ الإسلاميَّة، ومِنهم مَنقامَ لإحياءِ شَعيرةِ الجِهادِ بعدَ أن كادَت تَختفِي من حَياةِ المسلمِين في ظنِّهم، ومنهم من قامَ في وَجهِ المستَدمر لدِيارِ المسلمِين، المستَثمِر لخَيراتِها بغَيرِ حقٍّ، المُستَعمر لأرضِها بغَيرِ إذنٍ، ومِنهم مَن حمَلَ السِّلاحَ دَفعًا للصَّائل،ومِنهم من فعلَ ذلكَ انتِقامًا لأَصحابِه السُّجناءِ، وغير ذلكَ ممَّا يَتعلَّل به أَمثالُ هؤلاءِ.

لكنَّ طرقَ قِتالِهم تَنوَّعَت، والَّذي يتَّصلُ بمَوضوع بَحثِنا هو العمليَّاتُ الفِدائيَّةُ أو الانتِحاريَّةُ، ومن صوَرِها أنَّ بعضَ هؤلاء اتَّخذَ مِن الغدرِ بالتَّفجيرِ العَشوائيِّ سبيلًا لإرهاب عدوِّه، فمِنهم مَن يُلغمُ جِسمَه بالمُتفجِّراتِ ليَلقَى حَتفَه في جَمعٍ من النَّاس يَقصدُهم ويجرُّ معه آخرِين إلى الموتِ ممَّن لم يَقصِدهم، ومِنهم مَن يَتعمَّد الهُجومَ بطائرةٍ

يُقلُّها أو سيَّارةٍ يُفخِّخها على مجمَّعٍ تِجاريٍّ في بلدِ عدوِّه، ومِنهم مَن يَتفِّق مع صاحبٍ له على أن يُفجِّره عن طَريقِ هاتفٍ جوَّالٍ في يدِه إذَا هو اقتحمَ هدفًا له...

وأَكثرُ المستَهدَفين بهَذا الفِكرِ الدَّمويِّ شبابٌ طريٌّ على مُحيَّاه سِمة بَراءةٍ مَخلوطةٍ بجَهلٍ بأَحكام الجِهادِ، مع حَماسةٍ تَفيضُ من جَوانبِه، وسطَ بِيئاتٍ يَسودُ أَكثرَها ظلمٌ وفَسادٌ وإهانةٌ للدِّين وأهلِه، قد قيل له: بَينكَ وبينَ الحُورِ العِين أن تحوِّل أيَّ مَركزٍ للشُّرطةِ إلى مَجزرةٍ، ثمَّ أنت وإيَّاهم مِن المَجزرة إلى المَقبرة، فأمَّا هُم فنُزُلٌ مِن حميمٍ وتَصليةُ جَحيمٍ، وأمَّا أنت فرَوحٌ ورَيحانٌ وجنَّةُ نَعيمٍ!! بل قرَأتُ لبَعضِهم أنَّهم يَعمَلون لمَن يُقدِم على تَفجيرِ نَفسِه زفَّةً يُسمُّونها «زَفَّة الشَّهيدِ» كأنَّه قد زُفَّ إلى عَروسِه من الحورِ! نَعوذُ بالله مِن الضَّلالِ.

وقد ذهب ضحيَّةَ هذِه الصَّنائع أَعدادٌ كَبيرةٌ مِن الأبرياءِ الَّذين لم يَكونُوا مَقصودِين بالقَتل في أَصل العمليَّاتِ الدَّمويَّة، فكَم مِن مارٍّ بها على غَفلةٍ تحوَّلَت حَواسُّه إلى عمًى وبكَمٍ بعدَ

تَفجيرٍ غيرِ مَسؤولٍ كما يُقالُ، وكَم مِن صبيٍّ مُمسكٍ بيدِ أمِّه وأبيه وجَد نفسَه في المُستشفَى مُمزَّقَ الجِسم قد دُفِن أبَواه غيرَ المُستهدَفين بعد عمليَّةٍ انتِحاريَّةٍ وسَلِم هو ليُسلَّم إلى عالمٍ مَجهولٍ، وكَم مِن شابٍّ قويٍّ تحوَّل إلى كرسيِّ الشَّلل، وكَم مِن امرأةٍ حاملٍ تحوَّل جسدُها إلى أشلاء ودِماء...

والعَجيبُ أنَّ الفُقهاءَ حينَ جوَّزوا بعضَ العمليَّات الفِدائيَّةِ جوَّزوها ضدَّ الكفَّارِ بضَوابطَ مُعيَّنةٍ لَا في بلادِ المسلمِين، لكنَّ أكثرَ هَذه العمليَّاتِ اليَومَ استَهدفَت بلادَ المسلمِين وكانَ المُسلِمون أكثرَ ضَحايَاها، كما حصَل في أفغانِستان ـ وهوَ أوَّلُ بلدٍ صدَّرَ هَذه الفِتنةَ العَظيمةَ مع الأسفِ ـ بعدَ التَّخلُّص مِن الرُّوس الطُّغاةِ، ثمَّ قلَّدَهم فيها بشَكلٍ فَظيعٍ دمَويُّو الجَزائرِ في بلادِهم، ثمَّ لم يكَدْ يَسْلم منها بلدٌ مِن بُلدانِ المُسلمِين، حتَّى بلاد الحرَمَين لم يَخافُوا اللهَ في مُسلمِيها ولَا عظَّموا شَعائرَها! فَليُذكَر هَذا حتَّى يُعلَم مدَى مِصداقيَّة الجِهادِ المدَّعَى.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

أدلَّةُ مُجيزي العمليَّاتِ الفِدائيَّةِ وتَقييمُها

يُسمِّي الفُقهاءُ العمليَّاتِ الفِدائيَّةَ الانغِماس في العدوِّ أو التَّغرير بالنَّفْس أو المُغامرة بالنَّفْس أو شِراء النَّفس أو حَمْل الرَّجل وَحدَه على عددٍ من العدوِّ، واستدلُّوالها بأدلَّةٍ نقتصرُ منها على الآتي:

مِن القُرآنِ: قولُ الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [التوبة: ١١١]، قالَ أبو عبدِ الله القُرطبيُّ في «الجامع لأحكام القرآن»: «وإذَا كانَ فيه نَفعٌ للمُسلمِين فتَلِفَت نفسُه لإعزازِ دِين الله وتَوهِين الكفرِ فهو المقامُ الشَّريفُ الَّذي مَدحَ اللهُ به المؤمِنين في قولِه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾ الآية، إلى غَيرِها مِن آياتِ المدح الَّتي مَدحَ اللهُ بها مَن بَذلَ نفسَه، وعلى ذلكَ يَنبغِي أن يَكونَ حُكمُ الأَمر بالمعروف والنَّهي عن المنكرِ أنَّه مَتى رجَا نَفعًا في الدِّين فبَذلَ نفسَه فيه حتَّى

قُتل كانَ في أعلَى درَجاتِ الشُّهداءِ...».

وقولُه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾[البقرة: ٢٠٧]، أي يَبيعُ نَفسَه لله.

وقَولُه: ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، قالُوا: ما دامَت هَذه العمليَّاتُ الاستِشهاديَّةُ تُرهِب العدوَّ فهيَ داخلةٌ تحتَ هَذه الآيةِ.

ومِن السُّنَّة: ما رواه مُسلم (٣٠٠٥) عن صُهيبٍ أنَّ رَسولَ الله ﷺ قالَ: «كانَ مِلكٌ فيمَن كانَ قَبلَكم، وكانَ له ساحِرٌ، فلمَّا كبِرَ قالَ للملِكِ: إنِّي قَد كبرتُ فابعَثْ إليَّ غُلامًا أُعلِّمه السِّحرَ، فبَعثَ إلَيه غُلامًا يُعلِّمُه، فكانَ في طَريقِه إذَا سلَكَ راهِبٌ فقَعدَ إلَيه وسمِعَ كَلامَه فأَعجبَه، فكانَ إذَا أتَى السَّاحرَ مرَّ بالرَّاهبِ وقَعدَ إلَيه، فإذَا أتَى السَّاحرَ ضَربَه، فشَكا ذَلكَ إلى الرَّاهبِ، فَقالَ: إذَا خَشيتَ السَّاحرَ فقُلْ: حَبسَني أَهلي، وإذَا خَشيتَ أَهلَك فقُلْ: حبسَني السَّاحرُ،

فبَينَما هوَ كذَلكَ إذ أَتَى على دابَّةٍ عَظيمةٍ قد حَبسَت النَّاسَ، فقالَ: اليَومَ أَعلَمُ آلسَّاحرُ أَفضلُ أم الرَّاهبُ أَفضلُ؟ فأَخذَ حجَرًا فقالَ: اللَّهمَّ إن كانَ أمرُ الرَّاهبِ أَحبَّ إلَيكَ من أمرِ السَّاحرِ فاقتُلْ هَذِه الدَّابَّةَ حتَّى يَمضيَ النَّاسُ، فرَماها فقَتلَها ومضَى النَّاسُ، فأَتَى الرَّاهبَ فأَخبرَه، فقالَ له الرَّاهبُ: أَيْ بُنيَّ! أَنتَ اليَومَ أفضَلُ منِّي قد بَلغَ مِن أمرِكَ ما أرَى وإنَّك ستُبتلَى، فإِن ابتُليتَ فلَا تدُلَّ عليَّ، وكانَ الغُلامُ يُبْرِئُ الأَكْمهَ والأَبْرصَ ويُداوي النَّاسَ مِن سائرِ الأَدواءِ، فسمِع جَليسٌ للملِكِ كانَ قد عمِيَ، فأَتاه بهَدايَا كثيرةٍ فقالَ: ما هَا هُنا لَك أَجْمَع إن أنتَ شفَيتَني، فقالَ: إنِّي لَا أَشفِي أحدًا، إنَّما يَشفي اللهُ، فإِنْ أنتَ آمَنتَ باللهِ دعَوتُ اللهَ فشَفاكَ، فآمَنَ باللهِ فشَفاه اللهُ، فأَتَى المِلكَ فجَلسَ إلَيه كَما كانَ يَجلسُ، فقالَ لَه المِلكُ: مَن ردَّ علَيكَ بصرَكَ؟ قالَ: ربِّي، قالَ: ولَك ربٌّ غَيري؟! قالَ: ربِّي وربُّكَ اللهُ، فأَخذَه فلَم يزَلْ يُعذِّبُه حتَّى دَلَّ على الغُلامِ، فجِيءَ بالغُلامِ، فقالَ له المِلكُ: أَيْ بُنيَّ! قد

بَلغَ مِن سِحرِك ما تُبرِئُ الأَكمهَ والأَبرصَ وتَفعلُ وتَفعلُ، فقالَ: إنِّي لَا أَشفي أَحدًا، إنَّما يَشفي اللهُ! فأَخذَه فلَمْ يَزَلْ يُعذِّبُه حتَّى دلَّ على الرَّاهبِ، فجِيءَ بالرَّاهبِ فقيلَ له: ارجِعْ عن دِينِك، فأَبَى، فدَعا بالمِئشارِ، فوَضعَ المئشارَ في مَفرِق رأسِه فشقَّه حتَّى وقَعَ شِقَّاه، ثمَّ جِيءَ بجليسِ المِلكِ فقيلَ له: ارجِعْ عن دينِك، فأَبَى فوضعَ المئشارَ في مفرقِ رَأسِه فشَقَّه به حتَّى وَقعَ شِقَّاه، ثمَّ جِيءَ بالغُلامِ فقيلَ له: ارجِعْ عن دينِك، فأَبَى، فدَفعَه إلى نَفرٍ مِن أَصحابِه فقالَ: اذهَبوا به إلى جَبلِ كذَا وكذَا فَاصعَدوا به الجبَلَ، فإذَا بَلغتُم ذروتَه فإن رَجعَ عن دينِه وإلَّا فَاطرَحوه، فذهَبوا به فصَعدوا به الجبَلَ فقالَ: اللَّهمَّ اكفِنِيهم بِما شِئتَ، فرَجفَ بهم الجبَلُ فسَقَطوا وجاءَ يَمشِي إلى المِلكِ، فقالَ له المِلكُ: ما فَعلَ أَصحابُك؟ قالَ: كَفانيهِم اللهُ، فدَفعَه إلى نَفرٍ مِن أصحابِه، فَقالَ: اذهَبوا به فَاحمِلوه في قُرقُورٍ فتوَسَّطوا به البَحرَ، فإن رَجعَ عن دينِه وإلَّا فَاقذِفوه، فذَهَبوا به، فقالَ:

اللَّهمَّ اكفِنيهم بمَا شِئتَ، فَانكَفأَت بهم السَّفينةُ فغَرِقوا، وجاءَ يَمشي إلى المَلِكِ، فَقالَ له المَلِكُ: مَا فَعلَ أصحابُك؟ قالَ: كَفانيهم اللهُ، فَقالَ للمَلِكِ: إنَّك لَستَ بقاتِلي حتَّى تَفعلَ مَا آمرُك به، قالَ :وما هوَ؟ قالَ: تَجمعُ النَّاسَ في صَعيدٍ واحِدٍ، وتَصلبُني على جِذعٍ، ثمَّ خُذ سَهمًا مِن كِنانَتي، ثمَّ ضَع السَّهمَ في كَبدِ القَوسِ، ثمَّ قُل: بِاسمِ الله ربِّ الغُلامِ! ثمَّ ارمِني؛ فإنَّكَ إذَا فَعَلت ذلِكَ قَتلتَني، فجَمعَ النَّاسَ في صَعيدٍ واحدٍ وصَلبَه على جِذعٍ، ثمَّ أَخذَ سَهمًا مِن كِنانتِه، ثمَّ وَضعَ السَّهمَ في كَبدِ القَوسِ، ثمَّ قالَ بِاسمِ الله ربِّ الغُلامِ! ثمَّ رَماه فوَقعَ السَّهمُ في صُدْغِه فوَضعَ يَدَه في صُدْغِه في مَوضعِ السَّهمِ فماتَ، فقالَ النَّاسُ: آمنَّا برَبِّ الغُلامِ! آمنَّا برَبِّ الغُلامِ! آمنَّا برَبِّ الغُلامِ! فأُتيَ المَلِكُ فقيلَ له: أَرأَيتَ ما كنتَ تَحذَرُ؟ قد ـ والله!ـ نَزلَ بِك حَذرُك قد آمنَ النَّاسُ، فأَمرَ بالأُخدودِ في أَفواه السِّككِ، فخُدَّت وأَضرمَ النِّيرانَ، وقالَ: مَن لم يَرجع عن دِينِه فأَحموه فيها أو قيلَ له: اقتَحِمْ،

ففَعَلوا حتَّى جاءَت امرأَةٌ ومَعها صَبيٌّ لها فتَقاعسَت أن تَقعَ فيها، فَقالَ لها الغُلامُ: يَا أُمَّه! اصبِري؛ فإنَّكِ على الحقِّ».

قالَ ابن تَيمية معلِّقًا على القصَّة كما في «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٥٤٠): «وفيها: أنَّ الغُلامَ أُمرَ بقَتلِ نَفسِه لأَجْل مَصلحةِ ظُهورِ الدِّين، ولهَذا جوَّزَ الأَئمَّةُ الأَربعةُ أن يَنغمسَ المُسلمُ في صفِّ الكفَّارِ وإِن غَلبَ على ظنِّه أنَّهم يَقتلونَه إذَا كانَ في ذَلِك مَصلحةٌ للمُسلمينَ، وقد بَسطْنا القَولَ في هَذِه المسألَةِ في مَوضعٍ آخَرَ، فإذَا كانَ الرَّجلُ يَفعلُ ما يَعتقِدُ أنَّه يُقتَلُ به لأَجلِ مَصلحةِ الجِهادِ مع أنَّ قَتلَه نَفسَه أَعظمُ مِن قَتلِه لغَيرِه: كانَ مَا يُفضي إلى قَتلِ غَيرِه لأَجلِ مَصلحةِ الدِّينِ الَّتي لا تَحصلُ إلَّا بذَلكَ، ودَفعِ ضررِ العَدوِّ المُفسدِ للدِّين والدُّنيا الَّذي لَا يَندفعُ إلَّا بذَلكَ أَولَى».

ومِن الآثارِ:

روى ابن أبي شَيبة (٣٣٧٨٩) والبيهقي (٩/ ٤٦) بسندٍ صَحيحٍ عن مدرك بن عَوف الأحمَسي قالَ:«بَينَا أَنَا

عندَ عُمرَ، إذ أَتاه رَسولُ النُّعمانِ بنِ مُقرِّن، فسَألَه عمرُ عن النَّاس؟ قالَ: فذَكروا عندَ عمرَ مَن أُصيبَ يومَ نهاوند، فقالُوا: قُتلَ فلانٌ وفلانٌ وآخَرون لَا نَعرفُهم، فقالَ عمرُ: لكنَّ اللهَ يَعرفُهم، قالُوا: ورَجلٌ اشترَى نَفسَه، يَعنُون عوفَ بنَ أبي حيَّة أبا شبيل الأحمَسي، قالَ مدرك بن عَوف: ذاكَ ـ والله! ـ خالي يَا أَميرَ المؤمِنين! يَزعمُ النَّاسُ أنَّه ألقَى بيَدَيه إلى التَّهلكةِ، فقالَ عمرُ: كَذبَ أولئكَ! ولكنَّه مِن الَّذينَ اشتَروا الآخرةَ بالدُّنيا، قالَ إسماعيلُ ـ وهو ابن أبي خالد ـ: وكانَ أُصيبَ وهوَ صائمٌ فاحتملَ وبه رمقٌ فأَبَى أن يَشربَ حتَّى ماتَ».

ومنها ما جاءَ عن أَسلمَ أبي عِمرانَ التُّجِيبيِّ قالَ: «كنَّا بمَدينةِ الرُّومِ فأَخرجُوا إلَينا صفًّا عَظيمًا مِن الرُّومِ، فخَرجَ إلَيهم مِن المُسلمِينَ مِثلُهم أو أَكثرُ، وعلى أَهلِ مِصرَ عُقبةُ بنُ عامرٍ وعلى الجماعَةِ فَضالةُ بنُ عُبيدٍ، فحَملَ رَجلٌ مِن المُسلمِينَ على صفِّ الرُّومِ حتَّى دَخلَ فيهم، فَصاحَ النَّاسُ

وقالُوا: سُبحانَ الله! يُلقي بيدَيهِ إلى التَّهلكةِ! فقامَ أبو أيُّوبَ الأَنصاريُّ فقالَ: يَا أيُّها النَّاسُ! إنَّكم تَتأوَّلونَ هَذِه الآيةَ هذَا التَّأويلَ، وإنَّما نَزلَت هذِه الآيةُ فينَا مَعشرَ الأَنصارِ، لَمَّا أَعزَّ اللهُ الإسلَامَ وكَثرَ ناصِروه فقالَ بَعضُنا لبَعضٍ سرًّا دونَ رَسولِ الله ﷺ: إنَّ أموالَنا قَد ضاعَت، وإنَّ اللهَ قَد أعزَّ الإسلامَ وكَثرَ ناصِروه، فلَوْ أَقمْنا في أَموالِنا فأَصلَحْنا مَا ضاعَ منهَا، فأَنزلَ اللهُ على نَبيِّه ﷺ يَردُّ علَينا مَا قُلنا: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾[البقرة: ١٩٥]، فكانَت التَّهلُكةُ الإقامةَ على الأَموالِ وإِصلَاحَها وتَرْكَنا الغَزوَ، فما زالَ أبو أيُّوبَ شاخصًا في سَبيلِ الله حتَّى دُفِن بأَرضِ الرُّوم» رواه أبو داود (٢٥١٢) والتِّرمذي (٢٩٧٢) وصحَّحَه الألبانيُّ في «السلسلة الصَّحيحة» (١٣)، قالَ الصَّنعاني في «سبل السَّلام» (٤/ ٥١): «قيلَ: وفيهِ دَليلٌ على جَوازِ دُخولِ الواحِدِ في صفِّ القِتالِ ولَوْ ظنَّ الهلاكَ...».

ومنها قصَّةُ البَراءِ بن مالِك رضي الله عنه في مَعركةِ اليَمامة ضدَّ

مُسَيلمة الكذَّاب حينَ تحصَّن هَذا وجماعَته بحِصنٍ وأَغلَقوا علَيهم البابَ، وعجزَ المسلِمونَ عن اقتِحامِه حتَّى ترامَى علَيهم البَراءُ وفتَحَه، رَواه البيهقي (٩/ ٤٤) عن مُحمَّد بن سِيرين «أنَّ المسلمِينَ انتهَوا إلى حائِطٍ قَد أُغلقَ بابُه فيه رِجالٌ مِن المُشركِينَ، فجَلسَ البَراءُ بنُ مالكٍ رضي الله عنه على تُرسٍ فقالَ: ارفَعوني برِماحكم فأَلقُوني إلَيهم، فرَفَعوه برِماحِهم فأَلقَوه مِن وَراءِ الحائطِ فأَدرَكوه قَد قَتلَ مِنهم عشَـرةً»، وروَى خليفةُ بن خيَّاط في «تاريخه» (ص ١٠٩) عن أَنَس بن مالِك قالَ: «رمَى البراءُ بنفسِه علَيهم فقاتَلَهم حتَّى فَتحَ البابَ وبه بِضعٌ وثمانونَ جِراحةً مِن بين رَميةٍ بسَهمٍ وضَربةٍ، فحُمل إلى رَحلِه يُداوَى، فأَقامَ علَيه خالدٌ شَهرًا».

ويُنظرُ للتَّوسُّع في الأدلَّة «مشارع الأشواق إلى مصارع العشَّاق» لابن النَّحَّاس (١/ ٥٢٢).

تَقييمُ أَهل العِلم للأدلَّةِ السَّابقةِ:

أمَّا الآياتُ السَّابقةُ؛ فإنَّ جَوازَ ذلكَ مقيَّدٌ بما يُرهِب العدوَّ

ويُحْدث النّكايةَ فيه كما دلَّت علَيه آيةُ الأنفالِ المستدلِّ بها آنفًا: ﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾، فإذَا كانَ الانغِماسُ في العدوِّ لَا يُرهبُه بل يَزيدُه تمكُّنًا من رِقابِ المُسلمِين وإثخانًا في أَذيَّتهم؛ تحوَّلَ إلى تهوُّرٍ وتسبُّبٍ في إضعافِ المُسلمِين؛ فإنَّ الفُقهاءَ شرَطوا لتَجويزِه إيقاعَ النّكايةِ في العدوِّ، ولذلكَ فإنَّ ابنَ النَّحَّاس ـ وهو ممَّن توسَّع في الاستِدلالِ له ـ قالَ في تَبويبِه: «في فَضل انغِماس الرَّجل الشَّجيع أو الجَماعةِ القَليلةِ في العدوِّ الكَثيرِ رَغبةً في الشَّهادةِ ونِكايةً في العدوِّ»، وقالَ محمَّد بن الحسَن الشَّيباني تَلميذ أبي حنيفة رحمهما الله في «السِّيَر الكَبير» (١/ ١٦٣): «فأمَّا مَن حمَل على العدوِّ فهوَ يَسعَى في إعزازِ الدِّين، ويَتعرَّض للشَّهادةِ الَّتي تَستفيدُ بها الحياة الأبديَّة، كيفَ يَكونَ مُلقيًا نفسَه في التَّهلكةِ؟»، ثمَّ قالَ بعدَ كلامٍ له: «فأمَّا إذَا كانَ يَعلمُ أنَّه لَا يُنكِي فيهم فإنَّه لَا يحلُّ له أنْ يَحملَ علَيهم؛ لأنَّه لَا يَحصلُ بحَملتِه شيءٌ ممَّا يَرجعُ إلى إعزازِ الدِّين، ولكنَّه يُقتلُ

فقَط، وقد قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]».

وقد سبقَ ذكرُ كلَام القرطبيِّ ﷺ عند آيةِ التَّوبة (١١١) من «تفسيره» (٢/ ٣٦٣) أنَّ الانغِماسَ في العدوِّ جائزٌ **إذَا كانَ فيه إعزازٌ للدِّين وتَوهينٌ للكُفرِ**، كما نقلَ هو في الموضِع نَفسِه عن ابن خُوَيز منداد ـ وهو مِن عُلماءِ المالكيَّة ـ أنَّه قالَ: «فأمَّا أن يَحملَ الرَّجلُ على مائةٍ أو على جملةِ العَسكرِ أو جماعةِ اللُّصوصِ والمحارِبينَ والخَوارج؛ فلِذلكَ حالَتانِ: إن عَلمَ وغلبَ على ظنِّه أنَّه سيَقتلُ مَن حمَل علَيه ويَنجُو فحسنٌ، وكذلكَ لو علمَ وغلبَ على ظنِّه أنَّه يُقتَل ولكن **سيُنكِي نِكايةً أو سيَبلَى أو يؤثِّر أثرًا يَنتفعُ به المسلِمونَ؛ فجائزٌ أيضًا**»، وقالَ الدَّسوقِي في «حاشيَته على الشَّرح الكبير» (٢/ ٢٠٨): «والحاصِلُ أنَّ جَوازَ إقدامِ الواحِدِ على الكَثيرِ مُقيَّدٌ بأَمرَينِ أن **يَكونَ قَصدُه إعلاءَ كَلمةِ الله وأن يَظنَّ تَأثيرَه فيهِم**».

وقالَ ابنُ حجَر في «الفتح» (٨/ ١٨٥): «وأمَّا مسأَلة حَمل الواحِدِ على العَددِ الكَثير مِن العَدوِّ فصرَّحَ الجُمهورُ

بأنَّه إن كانَ لِفَرطِ شَجاعتِه وظنِّه أنَّه يُرهِب العَدوَّ بذَلكَ أو يُجرِّئ المسلمِينَ علَيهم أو نَحو ذَلِكَ مِن المقاصِد الصَّحيحةِ فهوَ حَسنٌ، ومتَى كانَ مُجرَّدَ تهوُّرٍ فمَمنوعٌ، ولا سيَّما إن تَرتَّبَ على ذَلكَ وهَنٌ في المسلِمين، واللهُ أعلَمُ».

وفي «الفروع» لابن مفلح (١٠/ ٢٤٣): «ولو حَملَ على العَدوِّ وهوَ يَعلمُ أنَّه لَا يَنجُو لم يُعِنْ على قَتلِ نَفسِه، وقيلَ له: يَحملُ الرَّجلُ على مِائةٍ؟ قالَ: إذَا كانَ مع فُرسانٍ، وذَكرَ شَيخُنا يُستحبُّ انغماسُه لِنَفعةِ المُسلمِينَ وإلَّا نُهيَ عنه وهوَ مِن التَّهلُكةِ»، وفي «الإنصاف» للمِرداوي (١٠/ ٥٣): «وذَكرَ الشَّيخُ تقيُّ الدِّينِ: أنَّه يُسنُّ انغِماسُه في العَدوِّ لِمنفَعةِ المُسلمِينَ، وإلَّا نُهيَ عنه، وهوَ مِن التَّهلُكةِ».

ولَمَّا أَشارَ الصَّنعاني رحمه الله إلى قَولِ مَن أَجازَ الانغِماسَ في العدوِّ ـ وقد سبقَ نقلُه قَريبًا ـ ردَّ إطلَاقَه بقَولِه: «قُلت: أمَّا ظنُّ الهَلاكِ فلَا دَليلَ فيه؛ إذ لَا يُعرفُ مَا كانَ ظنُّ مَن حَملَ هُنا، وكأنَّ القائلَ يَقولُ: إنَّ الغالِبَ في واحدٍ يَحملُ على

صفٌّ كَبيرٍ أنَّه يَظنُّ الهَلاكَ، وقالَ المصنِّفُ في مَسألةِ حَملِ الواحدِ على العَددِ الكَثيرِ مِن العَدوِّ: إنَّه صرَّحَ الجُمهورُ أنَّه إذَا كانَ لِفرطِ شَجاعتِه وظنِّه أنَّه يُرهِبُ العَدوَّ بذَلك أو يُجرِّئُ المسلِمينَ علَيهم أو نَحو ذَلكَ مِن المقاصِدِ الصَّحيحةِ فهوَ حَسنٌ، ومتَى كانَ مُجرَّدَ تهوُّرٍ فمَمنوعٌ، لَا سيَّما إن تَرتَّبَ على ذَلكَ وَهَنُ المسلمِين».

وأمَّا الحَديثُ في قصَّةِ الغلَام فقد قالَ أبو العبَّاس القُرطبيُّ في «المُفْهم لِما أَشكلَ من تلخيص كتاب مسلم» (٧/ ٤٢٦): «لمَّا غلبَ على ظنِّه أنَّه مَقتولٌ ولا بُدَّ، أو عَلمَ بما جعلَ اللهُ في قَلبِه أَرشدَهم إلى طَريقٍ يُظهِر اللهُ بها كَرامتَه وصحَّةَ الدِّينِ الَّذي كانَا علَيه؛ ليُسْلم النَّاسُ وليَدينوا دِينَ الحقِّ عندَ مُشاهدةِ ذلكَ كما كانَ، وقد أَسلمَ عُثمانُ رضي الله عنه نفسَه عندَ عِلمِه بأنَّه يُقتلُ ولَا بدَّ بما أَخبرَ النَّبيُّ ﷺ»، وجاءَ مِثلُه عن ابن تَيمية رحمه الله في «قاعدة في الانغماس» (ص ٧٧).

وقد رَدَّ علَى الاستِدلالِ بهَذه القصَّة الشَّيخُ محمَّد بن صَالح

ابن عُثَيمِين رحمه الله في «شرح رياض الصَّالِحِين» (١/ ١٦٥) قائلًا: «**فأمَّا مَا يَفعلُه بَعضُ النَّاس من الانتِحارِ بحيثُ يَحملُ آلَاتٍ مُتفجِّرةً ويَتقدَّمُ بها إلى الكفَّارِ ثمَّ يُفجِّرها إذَا كانَ بَينَهم، فإنَّ هَذا مِن قَتْل النَّفس والعِياذُ بالله، ومَن قتَلَ نَفسَه فهوَ خالدٌ مُخلَّدٌ في نارِ جهنَّمَ أبَدَ الآبِدِين كما جاءَ في الحَديثِ عن النَّبيِّ علَيه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ؛ لأنَّ هَذا قتَلَ نَفسَه لَا في مَصلحةِ الإسلَام؛ لأنَّه إذَا قتَلَ نَفسَه وقتَلَ عشَرةً أو مائةً أو مائتَين لم يَنتفِع الإِسلَامُ بذَلكَ فلم يُسْلم النَّاسُ، بخلَافِ قصَّةِ الغُلَام، وهَذا ربَّما يَتعنَّت العدوُّ أكثر، ويُوغرُ صدرَه هَذا العملُ حتَّى يَفتكَ بالمُسلمِين أشدَّ فَتكٍ، كما يوجدُ من صُنع اليَهودِ مع أَهْل فِلَسطين؛ فإنَّ أهلَ فِلَسطين إذَا ماتَ الواحدُ مِنهم بهَذه المتفجِّراتِ وقَتلَ ستَّةً أو سبعةً أَخذوا من جرَّاءِ ذلكَ ستِّينَ نفرًا أو أكثرَ، فلم يَحصل في ذَلك نفعٌ للمُسلمِين ولَا انتِفاعٌ للَّذين فُجِّرت المُتفجِّراتُ في صُفوفِهم.**

ولهَذا نرَى أنَّ مَا يَفعلُه بَعضُ النَّاس من هَذا الانتِحارِ نرَى أنَّه قتلٌ للنَّفس بغَير حقٍّ، وأنَّه موجبٌ لدُخولِ النَّارِ والعِياذُ بالله، وأنَّ صاحبَه ليسَ بشَهيدٍ، لكن إذَا فعَلَ الإنسانُ هَذا مُتأوِّلًا ظانًّا أنَّه جائزٌ فإنَّنا نَرجُو أن يَسْلم من الإثْم، وأمَّا أن تُكتبَ له الشَّهادةُ فلَا؛ لأنَّه لم يَسلُك طَريقَ الشَّهادةِ، ومَن اجتهَدَ وأَخطأَ فله أَجرٌ».

وأمَّا ما جاءَ من آثارٍ عن السَّلفِ في هَذا فجَوابُه واضحٌ من جِهةِ تَجاوبِ تلكَ الآثارِ مع النُّصوص السَّابقةِ، وأنَّ ما جاءَ فيها فقد ظهَر فيه مَصلحةُ المُسلمِين ولم يَكن على سَبيلِ التَّهوُّر وإهداءِ أَرواح المسلمِين لأَعدائِهم بلَا عائدٍ يُذكَر، فمثلًا انغِماسُ البَراءِ رضي الله عنه في حِصنِ الكفَّارِ نَتجَ عنه فَتحُ الحِصن واقتِحامُه وتَمكُّنُ جيش المسلمِين من عدوِّهم، فأين هَذا من تَفجيرِ قِطارٍ أو مَركزِ أمنٍ نتجَ عنه تَمكينُ يدِ العدوِّ من رِقابِ المسلمِين والسَّيفُ مَغمودٌ؟! وإخضاعُهم لجَبروتِه والنَّصيرُ مَفقودٌ؟! وتَسليطُهم على دِيارِهم أَحكامَه

الكافرةِ، هَذا والعُيونُ باصرةٌ والأَيدِي قاصرةٌ...؟!

وهَل يُعدُّ نَصرًا أو تَقدُّمًا في طَريقِ النَّصرِ ما حصلَ في بَعض البلَادِ الَّتي يُقالُ عَنها بلَادُ الحَضارةِ وبلَادُ القوَّةِ حينَ أُسقطَ بُرجانِ سَكنيَّانِ تِجاريَّانِ عَظيمانِ؟!لقد قُتلَ تَحتَهما المُسلِمُ والكافِرُ سِيان، ونتَجَ عنه تمكُّنُ الخَصم أَكثَر، ومَنعُ المُسلمِين من الدَّعوةِ إلى الله، ومَنعُ نَشركتُبِهم، وتَقليصُ مُؤتمَراتِهم الَّتي كانَ يُستفادُ منها، والتَّضييقُ على المُستقيمِين في الدِّراسةِ والعمَل، والضَّغطُ السِّياسيُّ الخانقُ على الدُّوَل المُسلمةِ وإِضعافُ اقتِصادِها ومُحاولةُ إِجبارِها على تَركِ مَا بقيَ لدَيها من أَحكام شَريعةِ ربِّها، وتَوقيفُ أَكثرِ المَشاريع الخَيريَّةِ، والصَّدُ عن سَبيل الله و تَنفيرُ النَّاس عن دِين الإِسلَام بادِّعاءِ أَنَّه دينٌ دمويٌّ لَا رحمةَ فيه، وجَعلُ أَهل الدِّين فِتنةً للكافِرين، بل لَمَّا اتَّخذَ هؤلاءِ المُنتحِرونَ الغَدرَ خُلُقًا لهم ودِيانةً ذهبَت هَيبةُ المُسلم من صُدورِ العدوِّ والصَّديقِ، وما زالَ بهم العُدوانُ حتَّى

تَسلَّطَ السُّفهاءُ على جَنابِ الرَّسولِ ﷺ بالسَّبِّ والثَّلْب، مع أنَّ اللهَ قد علَّمَ المُسلِمين في كِتابِه قاعدةً عَظيمةً لو كانُوا يَعلَمونَ، فقالَ: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنعام:١٠٨]، هَذا في السَّبِّ فقَطْ، فكيفَ إذَا كانَ في القَتْل والتَّدميرِ؟!

وأَكثرُ البلادِ الإسلَاميَّة بعدَ التَّفجيرِ تُحاولُ أن تُرضِيَ الدِّيمقراطيَّةَ العالميَّةَ بالتَّظاهرِ بالاقتِناع بأَحكامِها والتَّجاوبِ مع ضُغوطِها، وتتزلَّف لها بعدَ أن تتذلَّلَ باصطِناعِ التَّسامحِ مع (الآخر!!!) ومدِّ جُسورِ الحِوارِ معَه ولو في خُضوعٍ وخُنوعٍ! هَذا نَتجَ بوُضوحٍ أَكثر بعدَ التَّفجيرِ، والمفجِّرونَ أَنفسُهم ما زادَهم ذلكَ إلَّا خَوفًا وتَستُّرًا واستِخفاءً وضَعفًا واستِضعافًا، وظلَّ أَميرُهم في ذُعرٍ، يَنتقلُ مِن جُحرٍ إلى جُحرٍ، إلى أن جاءَه الأجلُ المحتومُ، في صُورةٍ ذَليلةٍ طارَ بها فرحًا الصَّليبيُّون الَّذينَ لَا يَجدونَ في مؤمنٍ إلَّا ولَا ذمَّةً، وقد وَدِدنا أن يُكرِمَه اللهُ

بتَوبةٍ نَصوحٍ واتِّباعٍ صادقٍ للرَّسول ﷺ حتَّى يَرفعَه اللهُ في هَذه الدَّارِ قبلَ تلكَ، وحتَّى لَا يَتشفَّى بالمُسلمِينَ عبَّادُ الصُّلبانِ ومُحارِبوالأَديانِ، ولكن أَبَى إلَّا مُخالفةَ جِهادِ الرَّسولِ ﷺ، فحقَّ علَيه قَولُ الرَّسولِ ﷺ: «**وجُعلَ الذِّلَّة والصَّغارُ على مَن خالَفَ أَمري**» رواه أحمد (٢/ ٥٠) وابن أبي شيبة (٥/ ٣٢٢) وهو حسنٌ، وإنَّا لله!

ولقَد خرَجَ النَّاسُ عَقبَ تَفجيراتِ مَا سمِّي بـ (١١ سبتمبر) فرِحِين مُستَبشرِين، وبلَغَت مِنهم التَّهانِي أَبعدَ ممَّا تَبلغُه الأَمانِي، ولقَد كنَّا يَومَها ـ في ثلَّةٍ قَليلةٍ مع الأَسَف! ـ نَعلمُ أنَّ هَذا الفِعلَ فِتنةٌ وليسَ بجِهادٍ؛ لأَنَّه سيَجرُّ على المُسلمِين خَسائرِ فادحةً دِينيَّةً وغيرَ دِينيَّةٍ، لكنَّنا كنَّا لَا نكادُ نَقْدرُ على الإِنكارِ إلَّا بقُلوبِنا، ولَا نكترثُ كَثيرًا بالرَّدِّ على المؤيِّدِين حتَّى يَزولَ عَنهم السُّكرُ؛ لأَنَّه ليسَ من الحِكمةِ مُخاطبةُ السَّكرانِ، وقد قيلَ: مَن لم يَعتبِرْ بالأَيَّام، لم يَنتفِع بالمَلَام! بل لو نطَقتَ بما يَقتضِيه فِقهُ الجِهادِ النَّبويِّ لم يَشكَّ

كَثيرٌ مِنهم في كُفرِك، ولأَمطَروا علَيك آياتِ الولَاءِ والبَراءِ، وقالُوا: أنتَ مُنافقٌ؛ لأَنَّك تُدافعُ عن الكفَّارِ الظَّالِمين وتَكرهُ انتِصارَ المُسلمِين! ولَا أَدري أيُّ انتِصارٍ حصَلَ للمُسلمِين عقِب تَحطيم البُرجَين إلَّا تَحطيم بَلدَين مُسلمَين بدلَهما: أَفغانِستان والعِراق؟! نَسألُ اللهَ أن يَرفعَ عنهُما المُصيبةَ الَّتي حلَّت بِهما وأن يَكبتَ كلَّ عدوٍّ للمُسلمِينَ، معَ هَذه الخَسارةِ الفادِحةِ فقَد سمَّوها (غَزوة...!!)، وهُم يرَونَ مَا جَناه المُسلمونَ فيها من حِرمانٍ، ومَا صَحبَهم فيها مِن ذِلَّةٍ وخذلَانٍ!

ولَا أَدري أيضًا أيُّ انتِصارٍ حصَلَ للمُسلمِين مع أنَّه ماتَ تحتَ ذاكَ التَّفجيرِ عددٌ كَبيرٌ من المُسلمِين لو كانُوا صِدقًا على المُسلمِين مُشفقِين؟! فكيفَ يَهونُ قَتلُ العشَراتِ مِن المُسلمِين ـ فضلًا عن الأَبرِياءِ مِن غَيرِهم ـ لِجرَّد إِغاظةِ العَدوِّ بتَحطيم بِنايتَين؟! ثمَّ يُقالُ: لقَد أَوقَعْنا بهم خَسائرَ اقتِصاديَّةً كَبيرةً، وأينَ قِيمةُ الاقتِصادِ أَمامَ إِزهاقِ

رُوحٍ مُسلمةٍ؟! وقد أَخبرَ الرَّؤوفُ الرَّحيمُ بأُمَّته ﷺ أنَّ دَمارَ الدُّنيَا كلِّها بأَبرَاجِها وأَنهارِها وجِبالِها أَهونُ عندَ الله من قَتلِ مُسلمٍ واحدٍ، فقالَ: «**لَزوالُ الدُّنيا أَهوَنُ على الله مِن قَتلِ رَجلٍ مُسلمٍ**» أَخرجَه التِّرمذي (١٣٩٥) والنَّسائيُّ (٣٩٨٧) وابن ماجَه (٢٦١٩) وصحَّحَه الألبانيُّ رحمه الله، وإنَّ أشدَّ ما في كِتابِ الله في هَذا المعنَى ممَّا يحرِّك القُلوبَ قولُ الله عزوجل: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، لكن لَا أَدرِي أهَذه أشدُّ أم قولُ الله عزوجل: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]؟ ولْيُعلَم أنَّ للمَقتولِ كَلمةً يَقولُها تحتَ عَرشِ الرَّحمنِ، فعن ابن عبَّاسٍ «أنَّه سُئل عمَّن قَتَل مؤمنًا متعمِّدًا، ثمَّ تابَ وآمنَ وعمِل صالحًا ثمَّ اهتدَى؟ فقالَ ابنُ عبَّاسٍ: وأنَّى له التَّوبَة؟! سَمعتُ نَبيَّكم ﷺ

يقولُ: «**يَا ربِّ! سَلْ هَذا فيمَ قتلَني؟ حتَّى يُدنِيه مِن** العَرش، فتلَا هذِه الآيةَ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾» رواه النسائي (٤٠١٠) وهو صحيحٌ، وعن أبي هُريرةَ رضي الله عنه عن رَسول الله ﷺ قالَ: «**لو أنَّ أهلَ السَّماءِ والأَرضِ اشتَركوا في دمِ مُؤمنٍ لأَكَبَّهم اللهُ في النَّار**» رواه الترمذي (١٣٩٨) وهو صَحيحٌ، وعن أبي الدَّرداءِ عن رَسولِ الله ﷺ قالَ: «**يَجْثو المقتولُ يوم القيامة على الجادَّة**[1]**، وإذا مرَّ به قاتِلُه قال: يا ربِّ! قتَلني هذا، فيقولُ له: لِمَ قَتَلتَه؟ فيَقولُ: أَمَرَنِي فلانٌ! فَيُعذَّبُ القاتلُ والآمِرُ**» رواه ابن أبي شيبة (٥/ ٤٣٤) والطَّبَراني كما في «مَجْمع الزَّوائد» (٧/ ٣٠٠) وهو حسنٌ، ونحوُه مِن حَديثِ ابن مَسعودٍ عند الطَّبراني (١٠/ ١٠٤٠٧) وغيره.

وهَذه النَّتائجُ الَّتي تَنخلعُ لها القُلوبُ الحيَّةُ تُعدُّ أخفَّ إلى

---

(١) أي على الطَّريقِ الَّذي لَا بدَّ مِن المرورِ منه.

جنبِ المَفاسدِ الدَّعويَّةِ الَّتي أَعقبَتها ـ وهوَ مَا أَجملتُه آنفًا ـ لو كانُوا بالدَّعوةِ الإسلَاميَّةِ حقًّا مُهتمِّين! لكنَّ طُغيانَ الشَّهوةِ الغضبيَّةِ يَحجبُ النَّظرَ الحَصيفَ عن العُيونِ، والوُلوعَ بالانتِقامَ للنَّفس يُنسِي تَقديمَ المَصلحةِ العامَّةِ ويَدفعُ إلى العَجلةِ الَّتي تُعمِي عن التَّطلُّع لعَواقبِ الأُمورِ والموَازنةِ بينَ المَصالح والمَفاسدِ، وقلَّةُ الإخلَاص تُرِي صاحبَها مَصلحةَ إشْفاءِ الصُّدورِ قَبْل مَصلحةِ الدِّين، وماذَا يَنفعُ النَّاسَ أن يوعَدوا بتَحقيقِ مَصلحةٍ نَسيئةً وهم يَستلِمونَ المَفسدةَ نقدًا؟! وإذ كنَّا نتحدَّثُ عن الدَّعوةِ فإنَّ المرءَ يَتعجَّب ممَّن يَستدلُ هنا بقصَّة الغُلام مع أنَّ الغلامَ دخلَ بسببِ موتِه أمَّةٌ عَظيمةٌ، وأمَّا أَصحابُ تَفجيرِ البُرجَين فقد تَسبَّبوا في إخراجِ النَّاس من دِين الله أَفواجًا؛ إذ استغلَّ الوضعَ أَعداءُ الدِّين لادِّعاءِ أنَّ المُسلمِين مُتعطِّشونَ للدِّماءِ عاشِقونَ للأَشلاءِ فَوضويُّون غَوغائيُّون...

ثمَّ مرَّت الأَيَّامُ ورأَى العُقلَاءُ ما جرَّ ذلكَ الفِعلُ على

المُسلمِين من شرٍّ وبلَاءٍ، فانقشَعَت عَنهم مِن التَّهوُّر ضَبابتُه، وانحطَّت عنهم مِن التَّسرُّع صبابتُه، وعَلِموا أنَّ القَولَ قولُ أَهل العِلم، وأنَّ رَأيَهم أَولى بالاتِّهام من رَأي أَهل العِلم الَّذين أمَرَ اللهُ بالرُّجوع إلَيهم في مِثل قَولِه تَعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النحل:٤٣].

والعُلماءُ الصَّادقونَ الغَيورونَ على حرُماتِ المُسلمِينَ المُشفقونَ علَيهم حقًّا قد أَفتَوا بتَحريم تَحطيم البُرجَين؛ انطلَاقًا مِن مَقاصدِ الشَّـريعةِ ومِن أدلَّةٍ أُخرَى خاصَّةٍ بالمَوضوع كما ستَراه في أواخرِ هَذه الرِّسالةِ إن شاءَ اللهُ.

لذَا، فقد كانَ مِن صُورِ السَّعي في طلبِ الموتِ على غيرِ بَصيرةٍ شرعيَّةٍ أن يَقومَ مَن لَا فِقهَ له بأَحكام الجهادِ بالانتِحارِ وَسطَ خمَّارةٍ لعدوٍّ، فيَقتلُ معَه خمسةً مِنهم، فيَنتقمُ العدوُّ لخَمستِه بخَمسِين من قَوم المُنتحِر، فتكونُ النَّتيجةُ خَمسةً مِنهم بخَمسِين منَّا، فهَل هَذه خَسارةٌ أم رِبحٌ؟! فكيفَ إذَا عُلِم أنَّ الغالبَ أن يَنتقِمَ العدوُّ لخَمستِه

بغَزوِ قَريةٍ كاملةٍ من المُسلمِين ويَنتهكَ أَعراضَها ويَسجنَ أَبرياءَها، ويمكِّنَ لدينِه ضدَّها؟! والجِهادُ إنَّما شُرعَ لنَفيِ دِين الكُفر لَا لتَثبيتِه؛ قالَ تَعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال:٣٩]، والفِتنةُ هنا هيَ الكُفر كما فسَّرَه مَن فسَّرَه من السَّلفِ.

إذًا، فهَذه الصُّوَر من العمليَّاتِ ليسَت هيَ الانغِماس الَّذي ذكَرَه الفُقهاءُ، بل الفرقُ بين الانغِماسَين كالفَرقِ بين العزِّ والذُّلِّ، والنَّصرِ والهَزيمةِ، وذلكَ بالنَّظرِ إلى النَّتيجةِ، واللهُ المستَعانُ.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رَميُ العدوِّ إذَا كانَ مُختلطًا بغَيرِه

هَذه المسألةُ يُسمِّيها العُلماءُ رَمي التُّرس، وهوَ نَوعٌ مِن القِتالِ يَقومُ بهِ اليَومَ صِنفانِ من المَفتونِين:

صِنفٌ يَعتقِدونَ كُفرَ المُجتمَعاتِ كلِّها، فهُم حينَ يَقتُلونَهم لَا يَرَون إلَّا أنَّهم قتَلوا كفَّارًا بنِسائِهم وأَطفالِهم وشُيوخِهم ولو كانَ هَؤلَاء من المسلمِينَ الرُّكَّع السُّجودِ، وهُم يُكفِّرونَ المُجتمَعاتِ المُسلمةَ بتكفيرِ حُكَّامِهم، ولذَلكَ فهُم لَا يَتحاشَون دمًا ولَا مالًا ولَا عِرضًا، وهَؤلَاء الغلَاةُ لَا محلَّ لهم في البَحثِ هُنا؛ لأنَّني قد بيَّنتُ ذَلكَ في كِتابِي «تَخليص العِبادِ مِن وَحشيَّة أبي القَتاد الدَّاعِي إلى قَتْل النِّسوانِ وفلَذاتِ الأَكْباد»، ولأنَّ مِثلَ هَذهِ الشُّبهةِ لَا يَخفَى عارُها على أَكثرِ النَّاس.

وصِنفٌ لم يُظهِروا التَّكفيرَ العامَّ، لَكنَّهم أَظهَروا التَّقتيلَ العامَّ، كما هوَ شَأنُ التَّفجيراتِ العَشوائيَّةِ في الأَماكنِ العامَّةِ، وقد يَكونُ فِيهم مَن يَقْصرُ تَكفيرَه على الحكَّام

وحَاشيتِهم من العَساكرِ والوُزراءِ، وهَذا ـ وإِنْ كانَ بوَّابةَ التَّكفيرِ العامِّ ـ فإِنَّني ذكَرتُه لتَوضيح واقعِهم؛ وقد لَجَأُوا إلى هَذا التَّصرُّفِ الغَريبِ لَمَّا كثُرَ المدَّعونَ للجِهادِ من الجُبناءِ العَاجزِينَ عن المُواجهةِ وجهًا لوَجهٍ، وهَذا النَّوعُ من القِتالِ يُفعلُ اليَومَ ولَا ضَرورة مُلجِئة إلَيه وإن زَعَموا أنَّهم يُريدونَ الوُصولَ إلى بَعضِهم فقَطْ، فلمَّا كانَ المُستَهدَفونَ مُختلِطِين بغَيرِهم زعَموا أنَّهم اضطُرُّوا إلى إِصابةِ الجَميع!

ودَليلُ كَونِه من قِتالِ الفِتنةِ لَا مِن الجِهادِ الشَّريفِ حَديثُ أبي هُريرة الَّذي رَواه مُسلم (٤٨١٦)، وفيهِ قَولُه ﷺ: «**مَن خَرجَ مِن أُمَّتي على أُمَّتي يَضربُ بَرَّها وفاجِرَها، لَا يَتحاشَ مِن مُؤمنِهَا، ولَا يَفِي بذِي عَهدِها فلَيسَ منِّي**»، وكَذا النَّظرُ في مَقاصدِ الشَّريعةِ الَّتي تَنهَى عن الفَسادِ في الأَرض عُمومًا، وعن تَحْميل البَريءِ جِنايةَ الجانِي خُصوصًا، كمِثل قَولِه تَعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام:١٦٤]، ومِثل مَا رَواه

البخاري (٣٠١٤) ومسلم (٤٥٦٨) عَن ابن عُمر «أنَّ امرَأةً وُجدَت في بعضِ مَغازي رَسولِ الله ﷺ مَقتولةً، **فأنكرَ رَسولُ الله ﷺ قتلَ النِّساءِ والصِّبيانِ**»، وبيَّنَ أنَّ سببَ النَّهي هوَ أنَّها مَا جاءَت لتُقاتِل المُسلمِين، فبأيِّ حقٍّ تُقتَل؟! وذَلك ما رَواه أبو داود (٢٦٦٩) ـ وصحَّحَه الألبانيُّ ـ عن رَبَاح بنِ رَبيعٍ قَالَ: «كُنَّا معَ رَسولِ الله ﷺ في غَزوةٍ، فرأَى النَّاسَ مُجتمِعينَ على شَيءٍ، فبعَثَ رَجلًا فقالَ: **انظُرْ علَامَ اجتَمعَ هؤُلَاءِ**؟ فجاءَ فقالَ: على امرَأةٍ قَتيلٍ، فقالَ: **مَا كانَت هَذِه لِتُقاتِلَ**! قالَ: وعلى المُقدِّمةِ خالدُ بنُ الوليدِ، فبَعثَ رَجلًا فقالَ: **قُل لِخالدٍ: لَا يَقتلَنَّ امرأَةً ولَا عَسِيفًا**».

والأَصلُ في مَنع رَمْي النَّاس إذَا كانُوا مُختلِطِين الجَانِي والبَريء معًا هوَ قَولُ الله ﷻ: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ ۚ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا

﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡهُمۡ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح:٢٥]، فهؤلَاءِ كفَروا وصدُّوا أَهلَ الإيمانِ - بما فيهم رَسول الله ﷺ - عن المَسجدِ الحَرام، وحالُوا دونَ رُجوعِهم إلى وطَنِهم، معَ ذَلكَ فقَد جعَلَ اللهُ اختلَاطَ بعض المُسلمِين بهم سَببًا في مَنع رَميِهم وقِتالِهم، فهَل من مُعتبِر؟!

وتَشبيهُه برَمي التُّرس تَشبيهٌ في غيرِ محَلِّه؛ لأنَّه لَا يَكادُ يوجَد التُّرسُ اليَومَ، ولَا نَكادُ نَعرفُ اليَومَ أنَّ الكفَّارَ جعَلوا مُسلمِين واجهةً لهم في حربٍ بحيثُ لَا يَتمكَّن المُسلِمون من إِصابتِهم إلَّا بَعدَ إِصابةِ الوَاجهةِ، والتُّرسُ الَّذي جاءَ فيهِ كلَامُ العُلماءِ هوَ في أَكثَرِ صُوَره أن يَتحصَّنَ الكفَّارُ بحِصنٍ ثمَّ يَجعَلونَ المُسلِمين الأُسارَى في الوَاجهةِ، فلو ترَكوهم لرَماهم الكفَّارُ وقتَلوا بعدَهم الأُسارَى، ولو رَماهم المُسلِمون لأَمكنَ أن يُصيبوا إِخوانَهم الأُسارَى معَهم، لكن لَا يَستطِيعونَ التَّخلُّصَ مِن أذَى الكفَّارِ إلَّا بذَلكَ، ولو ترَكوهم لاستَأصَلوهم واستَأصَلوا الأُسارَى،

ولَا ريبَ أنَّ الحالةَ الثَّانيةَ حالةُ اضطِرارٍ وهيَ أخفُّ المَفسدتَين؛ إذْ لَا مفرَّ من وُقوع إِحداهما، فأينَ هَذه الصُّورةِ من فِعل التَّفجيريِّين الجُبناءِ الَّذينَ يُفجِّرونَ ليُصيبوا الأَبرِياءَ ثمَّ يَختَفونَ ويُوَلُّون الأَدبار؟!

والأَصلُ فيهِ النَّهيُ عن القِتالِ عندَ اختلَاطِ المُسلمِين بالكفَّار خَشيةَ إِصابةِ المُسلمِينَ؛ كما في الآيةِ السَّابقةِ، قالَ ابنُ كَثير في تَفسيرِه: «وقَولُه: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ﴾ أي بينَ أَظهُرهم ممَّن يَكتمُ إِيمانَه ويُخفِيه مِنهم خِيفةً على أَنفسِهم مِن قَومِهم، لَكُنَّا سَلَّطناكم علَيهم فقَتَلتُموهم وأَبَدتُم خَضراءَهم، ولَكن بينَ أَفنائِهم مِن المُؤمِنين والمُؤمِناتِ أَقوامٌ لَا تَعرفونَهم حالةَ القَتل، ولِهَذا قالَ: ﴿لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ﴾ أي إثمٌ وغَرامةٌ، ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ أي: يؤخِّر عُقوبتَهم ليُخلِّص مِن بينِ أَظهُرهم المُؤمِنين، ولِيَرجعَ كَثيرٌ مِنهم إلى الإِسلَام، ثمَّ قالَ: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا﴾ أي لو تَميَّزَ الكفَّارُ

مِن المُؤمنينَ الَّذين بينَ أَظهُرهم ﴿لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي لسلَّطْناكم عليهم فلَقَتلتُموهم قَتلًا ذَريعًا».

قالَ القرطبيُّ عندَ تَفسيرِ الآيةِ السَّابقةِ بعدَ أن نقَلَ عن مالِك رحمه الله استِدلَالَه بها في المَنع من رَمْي التُّرس، قالَ: «قَد يَجوزُ قَتلُ التُّرس ولَا يَكونُ فيهِ اختلَافٌ إن شاءَ اللهُ، **وذلكَ إذَا كانَت المَصلحةُ ضَروريَّةً كُلِّيَّةً قَطعيَّةً.**

فمَعنَى كَونِها **ضَروريَّةً**: أنَّها لَا يَحصلُ الوُصولُ إلى الكفَّارِ إلَّا بقَتْل التُّرس.

ومَعنَى أنَّها **كلِّيَّةٌ**: أنَّها قَاطعةٌ لكلِّ الأمَّة حتَّى يَحصلَ مِن قَتل التُّرس مَصلحةُ كلِّ المُسلمِين، فإنْ لم يَفعَل قَتَل الكفَّارُ التُّرسَ واستَولَوا على كلِّ الأُمَّة.

ومَعنَى كَونِها **قَطعيَّةً**: أنَّ تلكَ المَصلحةَ حاصِلةٌ مِن قَتْل التُّرس قَطعًا.

قالَ عُلماؤُنا: وهَذهِ المَصلحةُ بهذِه القُيودِ لَا يَنبغِي أن يُختلَف في اعتِبارِها؛ لأنَّ الفَرضَ أنَّ التُّرسَ مَقتولٌ قَطعًا: فإمَّا

بأَيدِي العدوِّ، فتَحصُل المَفسدةُ العَظيمةُ الَّتي هيَ استِيلَاءُ العدوِّ على كلِّ المُسلمِين.

وإمَّا بأَيدِي المُسلمِين فيَهلِك العدوُّ ويَنجُو المُسلِمون أَجمعونَ.

ولَا يَتأَتَّى لعاقِلٍ أن يَقولَ: لَا يُقتَل التُّرسُ في هَذه الصُّورةِ بوَجهٍ؛ لأَنَّه يَلزمُ مِنه ذَهابُ التُّرس والإِسلَام والمُسلمِين، لَكن لَمَّا كانَت هَذهِ المَصلحةُ غَيرَ خاليةٍ مِن المَفسدةِ نفَرَت مِنها نَفسُ مَن لم يُمعِن النَّظرَ فيهَا، فإنَّ تلكَ المَفسدةَ بالنِّسبةِ إلى مَا حصَلَ مِنها عدَمٌ أو كالعدَم، واللهُ أَعلمُ».

فأينَ هيَ الضَّرورةُ هنا؟! وأينَ هيَ المَصلحةُ الكلِّيَّةُ بحيثُ لو لم يُفجِّر المُفجِّرونَ لقُتلَ سائرُ المُسلمِين؟! وأينَ هيَ المَصلحةُ القَطعيَّةُ الحاصلةُ للمُسلمِين جَميعًا، وهم لم يُحصِّلوها ولو لأَنفسِهم؟! فإنَّهم يُفجِّرونَ ثمَّ يَختَفونَ اختِفاءَ الثَّعلبِ الجَبانِ الذَّليلِ، وعدوُّهم يَزدادُ بتَشغيبِهم هَذا تمكُّنًا من مَنصبِه وأخذًا بالحِيطةِ لنَفسِه! إنَّ أَميرَهم في

خَفاءٍ! ورايتَهم في عَماءٍ! ومُقاتلَهم يَرمِي إِخوانَه قَبْل الأَعداءِ! أهَذا جِهادٌ أم تَهوُّرٌ وغَباءٌ؟!

وقد ورَدَ أيضًا مَا يدلُّ على تَضييقِ عمليَّةِ رَمْي التُّرس، وذَلك في قصَّة قَتْل أبي رافِع عبدِ الله بن أبي الحُقَيق اليَهوديِّ الَّذي كانَ يَشتمُ الرَّسولَ ﷺ ويُؤذِيه ويُحرِّضُ على قَتلِه، ورِوايتُها في صَحيح البُخاري (٤٠٣٩) أنَّ عَبدَ الله بنَ عَتيك رضي الله عنه المنتَدَب لقَتلِه قالَ: «فَانتهَيتُ إِلَيه، **فإِذَا هوَ في بيتٍ مُظلمٍ وَسْطَ عِيالِه لَا أَدري أَينَ هوَ مِن البَيتِ؟** فقُلتُ: يَا أَبَا رافعٍ! قالَ: مَن هَذا؟ فأَهوَيتُ نَحوَ الصَّوتِ فأَضرِبه ضَربةً بالسَّيفِ وأَنا دَهِشٌ! فَما أَغنَيتُ شيئًا وصاحَ، فخرَجتُ مِن البَيتِ، فأَمكُثُ غَيرَ بعيدٍ، ثمَّ دَخلتُ إِلَيه، فقُلتُ: مَا هَذا الصَّوتُ يَا أَبا رافعٍ؟ فقالَ: لِأُمِّك الوَيلُ! إنَّ رَجلًا في البَيتِ ضَربَني قَبلُ بالسَّيفِ! قالَ: فأَضرِبُه ضَربةً أَثخنَتْه ولم أَقتُلْه، ثمَّ وضَعتُ ظُبَةَ السَّيفِ في بَطنِه حتَّى أَخذَ في ظَهرِه، فعَرفتُ أَنِّي قَتلتُه».

وهُناكَ رِوايةٌ تَزيدُ هَذا البَحثَ وُضوحًا، رَواها الواقِديُّ في «المغازي» (١/ ٣٩٢، ٣٩٤) وابن هشام في «السيرة» (٢/ ٢٧٥) والبَيهقي في «دلائل النبوَّة» (٤/ ٣٤) بإسنادٍ حَسنٍ عن عبدِ الله بن كَعب بن مالِك قالَ: «فخرَجوا إلَيه، فلمَّا جَاءُوه صَعدوا إلَيه في عُلِّيَّةٍ[1] له، فنوَّهَت بهم امرَأتُه فصاحَت، وكانَ قد نَهاهُم رَسولُ الله ﷺ حينَ بعَثَهم عن قَتل النِّساءِ والوِلدانِ، فجَعلَ الرَّجلُ يَحملُ علَيها السَّيفَ، ثمَّ يَذكرُ نَهيَ رَسولِ الله ﷺ عن قَتْل النِّساءِ فيُمسِك يدَه، قالَ: فابتَدَروه بأَسيافِهم وتَحامَل علَيه عَبدُ الله بن أُنَيس في بَطنِه بالسَّيفِ حتَّى قَتلَه»، قالَ ابنُ تَيمية في «الصَّارم المَسلول» (٢/ ٢٥٨) بعدَ ذِكرِ القصَّة: «وإنَّما ذَكَرنا هَذا رَفعًا لوَهم مَن قد يَظنُّ أنَّ قتلَ النِّساءِ كانَ مُباحًا عامَ الفَتح ثمَّ حَرُم بعدَ ذلكَ، وإلَّا فلَا ريبَ عندَ أَهْل العِلْم أنَّ

---

(١) العُلِّيَّة والعِلِّيَّة: هيَ الغُرفةُ كما في «لسان العرب» لابن منظور كلمَة (علَا).

قتلَ النِّساءِ لم يَكُن مُباحًا قطُّ؛ فإنَّ آياتِ القِتالِ وتَرتيبِ نُزولِها كلُّها دَليلٌ على أنَّ قَتْل النِّساءِ لم يَكُن جائزًا، هَذا معَ أنَّ أُولئك النِّساءَ اللَّاتي كنَّ في حِصن ابن أبي الحُقيق إذ ذَّاكَ لم يَكن يَطمعُ هؤلَاءِ النَّفرُ في استِرقاقِهنَّ، بل هنَّ مُمتنِعاتٌ عندَ أَهْل خَيبر قَبل فَتحِها بمدَّةٍ، مع أنَّ المَرأةَ قد صاحَت، وخافُوا الشَّرَّ بصَوتِها، ثمَّ أَمسَكوا عن قَتلِها لرَجائِهم أن يَنكفَّ شرُّها بالتَّهويلِ علَيها».

إنَّ الشَّاهدَ من هَذهِ القصَّةَ أنَّ الصَّحابيَّ وجَدَ اليَهوديَّ وَسطَ أَهلِ بَيتِه، فلِماذَا حرَصَ على ألَّا يَقتلَ غَيرَه؟! معَ أنَّ عِيالَه كلَّهم يَهودٌ والبَيتُ مُظلمٌ لَا يُمكنُه أن يُميِّزَ المَطلوبَ من غَيرِه، وكانَ لَا يسَعُه أن يَقتلَ الرَّجلَ حتَّى يُصيبَ مَن معَه والوَقتُ حرِجٌ وضيِّقٌ جدًّا، وقد أَخطأَ ضَربَه مرَّتَين، وخَوفُ مَجيءِ مدَدِ اليَهوديِّ قَويٌّ؛ لأنَّه في حِصنِه وقَريتِه، والمَرأةُ كانَت تُريدُ أن تُشغِّب علَيهم؟ لِماذَا لم يَفعَلْ كما يَفعلُ مُمارِسو التَّفجيراتِ العَشوائيَّةِ اليَومَ؟! قالَ ابنُ حجَر في «الفتح»

(٦/ ١٤٧) في فَوائدِ القصَّةِ: «وقالَ مالِكٌ والأَوزاعيُّ: لَا يَجوزُ قَتلُ النِّساءِ والصِّبيانِ بحالٍ حتَّى لو تَترَّسَ أهلُ الحَرب بالنِّساءِ والصِّبيانِ أو تَحصَّنوا بحِصنٍ أو سَفينةٍ وجَعلوا معَهم النِّساءَ والصِّبيانَ لم يجُزْ رَميُهم ولَا تَحريقُهم».

فأينَ أَهلُ التَّفجيرِ عن هَذه السِّيرةِ النَّبويَّةِ العَطِرة، وهَذا الوُقوفِ عندَ الأَمْر النَّبويِّ من هَذا الصَّحابيِّ الشُّجاع المِغوارِ؟! وأينَ طاعةُ التَّفجيريِّين رَسولَ الله ﷺ كما أَطاعَه أَصحابُه رضي الله عنهم في أَصعبِ حالةٍ وأَحرَجِها؟!

فعُلِم بهَذا كلِّه أنَّ مَسألةَ رَمْي التُّرس مَسألةٌ ضيِّقةُ النِّطاقِ، فكيفَ بالتَّفجيرِ العامِّ؟! على أنَّها في وَقتِنا هَذا عِبارةٌ عن تخيُّلَاتٍ وأَوهامٍ لَا واقعَ لها، واللهُ المُستعانُ.

وأمَّا الاستِدلَالُ لها برَمْي أَهل الطَّائفِ بالمَنجَنيقِ، فقَد ردَدتُ على ذَلكَ في كِتابي «تخليص العِبادِ من وَحشيَّة أبي القَتادِ الدَّاعِي إلى قَتْل النِّسوانِ وفلَذاتِ الأَكْبادِ» (ص ٢٦١ من ط. السَّادسة) ونقلتُ تَضعيفَ أَهل العِلم لها.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فَتاوَى العُلماءِ المُعاصِرين في العمليَّاتِ الانتِحاريَّةِ

وإلَيك أَقوالَ الأئمَّةِ المُعاصِرينَ في هَذه العمليَّاتِ الانتِحاريَّة المعاصِرةِ:

شَيخُ الإسلَام ومُفتِي الأَنام في هَذا العَصرِ سَماحةُ الشَّيخ عبدُ العَزيز بن باز:

سُئلَ رحمه الله: ما حُكمُ مَن يُلغِم نفسَه ليَقتلَ بذلكَ مَجموعةً مِن اليَهودِ؟

الجوابُ: الَّذي أرَى ـ وقد نبَّهْنا غيرَ مرَّةٍ ـ أنَّ هَذا لَا يَصلحُ لأنَّه قاتِلٌ نفسَه واللهُ يَقولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، والنَّبيُّ ﷺ يَقولُ: «**مَن قَتلَ نَفسَه بشيءٍ عذِّب به يَومَ القِيامةِ**»[1]، يسعَى في هِدايتِهم، وإذَا شُرع الجِهادُ جاهدَ مع المُسلمِين، وإن قُتل فالحمدُ لله، أمَّا أنَّه يَقتلُ نفسَه يَحطُّ اللُّغمَ في نفسِه حتَّى يُقتلَ معَهم: هَذا غلطٌ لَا يَجوزُ، أو

---

(١) رواه البخاري (٦٠٤٧) ومسلم (١٧٦).

يَطعنُ نفسَه معَهم لَا يَجوزُ، ولكن يُجاهدُ حيثُ شُرع الجِهادُ مع المُسلمِين، أمَّا عملُ أَبناءِ فِلَسطين: هَذا غلطٌ ما يَصلحُ، إنَّما الواجبُ علَيهم الدَّعوةُ إلى الله والتَّعليمُ والإرشادُ والنَّصيحةُ مِن دونِ هَذا العمَل»، انظُرْ «الفتاوَى الشَّرعيَّة في القَضايَا العَصريَّة» للشَّيخ محمَّد بن فهد الحصين (ص ١٦٦).

قلتُ: تَأمَّل تَقييدَه الأَمرَ بمَشروعيَّة الجِهادِ، وسيَأتي كلامُ ابن تَيمية في كَونِ الجهادِ لاَ يُشرعُ عندَ العَجزِ والضَّعفِ، نَسألُ اللهَ أن يقوِّيَ المُسلمِين ويَنصرَهم على عدوِّهم.

مُحدِّث العَصر العلَّامةُ محمَّد ناصِر الدِّين الأَلبانيُّ:

سُئلَ رحمه الله: بَعضُ الجَماعاتِ تُقرُّ الجِهادَ الفَرديَّ؛ مُستدلَّةً بمَوقفِ الصَّحابيِّ أبي بَصيرٍ، وتَقومُ بما يُسمَّى بعمليَّاتٍ استِشهاديَّةٍ وأَقولُ انتِحاريَّةٍ، فما حُكمُ هَذه العَمليَّاتِ؟

الجَوابُ: كَم صارَ لهم...؟

السَّائلُ: أَربعُ سَنواتٍ.

قالَ الشَّيخُ: ربِحوا أم خسِروا؟

قالَ السَّائلُ: خسِروا.

قالَ الشَّيخُ: مِن ثِمارِهم يُعرَفونَ.

من كِتاب أَخينا فَضيلة الشَّيخ مَشهور آل سَلمان حَفظَه اللهُ: «السَّلفيُّون وقَضيَّةُ فِلَسطين في واقعِنا المُعاصِر» (ص ٦٢).

فَقيهُ عَصرِه فَضيلةُ الشَّيخ مُحمَّد بن صالِح بن عُثيمِين:

سُئل رحمه الله: عَلمتَ ـ حَفظَك اللهُ ـ ما حصلَ في يَوم الأربعاءِ مِن حادثٍ قُتل فيه أكثرُ مِن عِشـرينِ يَهوديًّا على أيدِي المُجاهدِين، وجُرح فيه نحوُ خَمسِين، وقد قامَ هَذا المُجاهدُ فلفَّ على نفسِه المُتفجِّراتِ ودخَل في إحدَى حافلاتِهم ففجَّرَها، وهو إنَّما فعلَ ذلك:

أوَّلًا: لأنَّه يَعلمُ أنَّه إن لم يُقتَل اليومَ قُتل غدًا؛ لأنَّ اليَهودَ يَقتُلون الشَّبابَ المُسلمَ هُناك بصورةٍ مُنظَّمةٍ.

ثانيًا: إنَّ هَؤلاءِ المُجاهدِين يَفعلونَ ذلكَ انتِقامًا مِن اليَهودِ الَّذينَ قَتلوا المُصلِّين في المَسجدِ الإبراهيميِّ.

ثالثًا: إنَّهم يَعلَمون أنَّ اليَهودَ يُخطِّطونَ هُم والنَّصارَى للقَضاءِ على رُوح الجِهادِ المَوجودةِ في فِلَسطين.

والسُّؤالُ هوَ: هَل هَذا الفعلُ منه يُعتبرُ انتِحارًا، أو يُعتبرُ جِهادًا، وما نَصيحتُك في مِثل هَذه الحالةِ؟ لأنَّنا عَلِمنا أنَّ هَذا أمرٌ محرَّمٌ لعلَّنا نُبلِّغه إخوانَنا هُناك وفَّقك اللهُ.

الجَوابُ: هَذا الشَّابُّ وضعَ على نَفسِه اللِّباسَ الَّذي يَقتلُ أوَّلَ مَن يَقتلُ نفسَه، فلَا شكَّ أنَّه هو الَّذي تسبَّب في قَتلِ نفسِه، ولَا تَجوزُ مِثلُ هَذه الحالةُ إلَّا إذَا كانَ في ذلكَ مَصلحةٌ كَبيرةٌ للإسلَام، لَا لقَتلِ أَفرادٍ مِن أناسٍ لَا يُمثِّلون رُؤساءَ ولَا يُمثِّلون قادةً لليَهودِ، أمَّا لو كانَ هُناكَ نفعٌ عَظيمٌ للإسلَام لكانَ ذلك جائزًا.

وقد نصَّ شيخُ الإسلَام ابنُ تَيمية رحمه الله على ذلكَ وضربَ لهَذا مثلًا بقصَّة الغُلام المُؤمنِ الَّذي كانَ في أمَّةٍ يَحكمُها رجلٌ مُشركٌ كافرٌ، فأرادَ هَذا الحاكمُ المُشركُ الكافرُ أن يَقتلَ هَذا الغلامَ المُؤمنَ فحاولَ عدَّة مرَّاتٍ، مرَّةً ألقاه مِن أعلَى الجبَل، ومرَّةً أَلقَاه في البَحرِ، ولكن كلَّما حاوَل ذلكَ نجَّى اللهُ ذلكَ الغلامَ، فتعجَّب هذا المَلِكُ، فقالَ الغلامُ يومًا مِن الأيَّام: أتُريدُ أن تَقتلَني؟ قالَ: نعَمْ! وما فعلتُ هَذا إلَّا لقَتلِك..! قالَ: اجمَع النَّاسَ في صعيدٍ واحدٍ، ثمَّ خُذ سهمًا مِن كِنانَتي واجعَلْه في القَوس ثمَّ

ارمِني به، قُلْ: بِاسم ربِّ الغُلام! وكانُوا إذَا أَرادوا أن يُسمُّوا قالُوا: بِاسم المَلِك! لكن قالَ له: بِاسم الله ربِّ هَذا الغُلام! فجَمع النَّاسَ في صَعيدٍ واحدٍ، ثمَّ أخذَ سهمًا مِن كِنانتِه ووَضعَه في القَوس وقالَ: بِاسم ربِّ الغُلام! وأَطلقَ القَوسَ فضربَه فهَلكَ، فصاحَ النَّاسُ كلُّهم: الرَّبُّ ربُّ الغُلام! الرَّبُّ ربُّ الغُلام! وأَنكَروا رُبوبيَّةَ هَذا الحاكِم المُشركِ؛ لأنَّهم قالُوا: هَذا الرَّجلُ الحاكمُ فَعلَ كلَّ ما يُمكنُ أن يُهلكَ به هَذا الغُلامَ ولم يَستطِع إهلاكَه، ولَمَّا جاءَت كَلمةٌ واحدةٌ: بِاسم الله ربِّ هَذا الغُلام هَلكَ، إذًا مُدبِّر الكونِ هو اللهُ، فآمنَ النَّاسُ.

يَقولُ شيخُ الإسلَام ابنُ تَيمية: هَذا حصلَ فيه نفعٌ كَبيرٌ للإسلَام، وإنَّ مِن المَعلوم أنَّ الَّذي تَسبَّب في قَتل نفسِه هو الغلامُ لَا شكَّ، لكنَّه حَصل بهلاكِ نَفسِه نفعٌ كَبيرٌ: آمَنَت أمَّةٌ بأَكملِها!! فإذَا حَصل مثلُ هذا النَّفع فللإنسانِ أن يَفدِيَ دينَه بنَفسِه، أمَّا مُجرَّد قتلِ عَشرةٍ أو عِشرينَ دونَ فائدةٍ ودونَ أن

يَتغيَّر أيُّ شيءٍ ففيه نَظرٌ بل هو حَرامٌ؛ فربَّما أَخذَ اليَهودُ بثأرِ هَؤلاءِ فقَتلوا المِئاتِ!

والحاصلُ أنَّ مِثلَ هَذه الأُمورِ تَحتاجُ إلى فِقهٍ وتدبُّرٍ ونظرٍ في العَواقبِ وتَرجيحِ أعلَى المَصلحتَين، ودَفعِ أَعظَم المَفسدتَين، ثمَّ بعدَ ذلكَ تقدَّر كلُّ حالةٍ بقدرِها.

وسُئلَ أيضًا رحمه الله: بَعضُهم يقولُ: إنَّه يَقومُ بعمليَّةٍ جِهاديَّةٍ على شَكلٍ انتِحاريٍّ، وكمِثالٍ على ذلكَ ما يَفعلُه أحدُهم بتَلغِيم سيَّارتِه بالمُتفجِّرات واقتِحام العدوِّ وهو يَعلمُ أنَّه سيَموتُ في هَذا الحادثِ لَا مَحالة؟

الجوابُ: رَأيي في هَذا أنَّه قاتلُ نفسِه، وأنَّه سيُعذَّب في جهنَّم بما قَتل به نفسَه، كما صحَّ ذلكَ عن النَّبيِّ علَيه الصَّلاةُ والسَّلامُ، لكن الجاهِل الَّذي لَا يَدري، وفعَلَه على أنَّه فعلٌ حسنٌ مَرضيٌّ عندَ الله، أَرجُو اللهَ ﷻ أن يَعفوَ عنه، لكن فَعلَ هَذا اجتِهادًا، وإن كنتُ أرَى أنَّه لَا عذرَ له في الوقتِ الحاضرِ، لأنَّ هَذا النَّوعَ مِن قَتل النَّفس اشتَهرَ وانتَشرَ بين

النَّاس، وكان على الإنسانِ أن يَسألَ عنه أهلَ العِلم حتَّى يَتبين له الرُّشدُ مِن الغيِّ.

ومِن العَجبِ أنَّ هَؤلاءِ يَقتُلون أنفسَهم مع أنَّ اللهَ نهى عن ذلك وقالَ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، وكثيرٌ مِنهم لَا يُريدونَ إلَّا الانتِقامَ مِن العدوِّ على أيِّ وجهٍ كانَ، سَواء كانَ حَرامًا أم حلالًا[1]، فهوَ يُريدُ أن يَشفيَ غَليلَه فقَط ويَرويَ غَليلَه، ونَسألُ اللهَ أن يَرزقَنا البَصيرةَ في دينِه والعملَ بما يُرضِيه؛ إنَّه على كلِّ شيءٍ قَديرٌ، من «الفتاوَى الشَّرعيَّة في القَضايَا العَصريَّة» للشَّيخ محمَّد الحصين (ص ١٧٠).

---

(١) تأمَّلْ هَذا؛ فإنَّه أَغلبُ حالاتِ هَذه الجَماعاتِ الدَّمويَّةِ، واللهُ المستَعانُ.

مُفتِي المملكةِ العَربيَّة السُّعوديَّةِ سَماحةُ الشَّيخ عَبد العَزيز ابن محمَّد آل الشَّيخ:

سُئلَ حَفظَه اللهُ: تتعرَّضُ بعضُ الدُّوَل الإسلاميَّةِ لحَربٍ أو احتلالٍ مِن دُولٍ أخرَى، فيَعمدُ بعضُ أفرادِها إلى مُهاجمةِ أفرادِ البلدِ المُعتدِي بالطُّرقِ الانتِحاريَّة، فيَقتلُ نفسَه ويَقتلُ غيرَه مِن الأعداءِ، وربَّما امتدَّ ذلكَ لأَهل بلدِه أو غيرِهم مِن الآمنِين، ويرَون أنَّ هَذا لونٌ مِن أَلوانِ الجِهادِ في سَبيلِ الله وأنَّ المُنتحرَ شَهيدٌ، ما رأيُ سَماحتِكم في هَذا العمَل؟

الجَوابُ: الجهادُ في سَبيل الله ﷻ مِن أَفضلِ الأعمالِ، وأجلِّ القُرُبات، وقد جاءَت في الأمر به والحثِّ عليه نُصوصٌ كَثيرةٌ مِن الكتابِ والسُّنةِ، حتَّى قالَ بعضُ العُلماءِ: إنَّ جَمْعها يَستوعبُ مجلَّدًا كاملًا، مِن ذلك قولُ رَسولِ الله ﷺ: **«لَغَدوةٌ في سَبيلِ الله أو رَوحةٌ خيرٌ مِن الدُّنيَا وما فِيها»**[1]،

---

(١) رواه البخاري (٢٧٩٢) ومسلم (٤٩٠٧).

وعن أبي عَبس الحارثي ﷺ قالَ: سَمعتُ النَّبيَّ ﷺ يَقولُ: «**مَن اغبرَّت قَدَماه في سَبيلِ الله حرَّمه اللهُ على النَّار**»[1]، وله مِن حَديثِ ابن أبي أوفَى أنَّ رَسولَ الله ﷺ قالَ: «**واعلَموا أنَّ الجنَّةَ تحتَ ظِلالِ السُّيوفِ**»[2]، وفي الصَّحيحَين عن سَهل بن سَعدٍ ﷺ قالَ: قالَ رَسولُ الله ﷺ: «**رِباطٌ في سَبيلِ الله خيرٌ مِن الدُّنيَا وما علَيها، ومَوضعُ سَوطِ أحدِكم مِن الجنَّة خيرٌ مِن الدُّنيَا وما علَيها، والرَّوحةُ يَرُوحها العبدُ أو الغَدوةُ خيرٌ من الدُّنيَا وما علَيها**»[3]، وقد أمرَ اللهُ ﷻ بالجهادِ حيثُ قالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣]، وأمرَ المُؤمنين بذلكَ فقالَ ﷻ: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

---

(١) رواه البخاري (٩٠٧).

(٢) رواه البخاري (٢٨١٨) ومسلم (٤٥٦٣).

(٣) رواه البخاري (٢٨٩٢) ومسلم (٤٩٠٨).

[التوبة: ٤١]، وجَعلَ المُجاهِدين في سَبيل الله أَفضلَ مِن غَيرِهم مِن المُؤمنِين القاعِدين، حيثُ قالَ ﷻ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥ - ٩٦]، وغير ذلك مِن كَثيرٍ مِن النُّصوص الدَّالَّة على الأمرِ بالجهادِ وبيانِ فضلِه، وذلك لأنَّ الجهادَ في سَبيلِ الله تتعلَّق به مَصالحُ دينيَّةٌ وأخرَى دُنيَويَّةٌ، فمِن المَصالحِ الدِّينيَّة إعلاءُ كَلمةِ الله ونَشرُ دينِه في بِقاع الأرضِ، وكبتُ مَن أَرادَ بهَذا الدِّين وأَهلِه سوءًا، وإظهارُ أهل هَذا الدِّين الحقِّ على غيرِهم كما أمرَ اللهُ بذلك، وفيه أيضًا حِمايةٌ لحَوزةِ المُسلمِين ودفاعٌ عن دينِهم وبلادِهم وأهلِيهم وأموالِهم، لذلكَ قالَ العُلماءُ: إنَّ الجهادَ يتعيَّن بمعنَى أن يكونَ فرضَ عينٍ على كلِّ مسلمٍ قادرٍ في ثلاثِ حالاتٍ:

الحالةُ الأولَى: إذَا التقَى الزَّحفانِ وتَقابلَ الصَّفَّان، حرُم على مَن حضَر الانصرافُ وتعيَّن علَيه المُقامُ والجهادُ؛ لقَولِه تَعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾[الأنفال: ٤٥]، وقَولِه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴾[الأنفال: ١٥]، والتَّولِّي يومَ الزَّحفِ قد عدَّه النَّبيُّ ﷺ مِن السَّبع المُوبِقات.

الحالةُ الثَّانيةُ: إذَا نَزل الكفَّارُ ببلدٍ تعيَّن على أهلِ البلدِ قِتالُهم ودَفعُهم.

الحالةُ الثَّالثةُ: إذَا استَنفرَ الإمامُ قومًا لَزمَهم النَّفيرُ لقَولِه تَعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمۡ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلۡتُمۡ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ ﴾[التوبة: ٣٨]، ولحَديثِ النَّبيِّ ﷺ: «**وإذَا استُنفِرتُم فَانفِروا**»[1]، ويَجبُ أن يَكونَ الجِهادُ خالصًا لوَجهِ الله كما هوَ الشَّأنُ في سائرِ العِباداتِ، وكذلكَ

---

(١) رواه البخاري (٢٧٨٣) ومسلم (٣٢٨١).

يَجبُ أن يَكونَ وفقَ ما شَرعَ اللهُ وبيَّن رَسولُه ﷺ.

فمِن ذلكَ: يَجبُ أن يَكونَ الجِهادُ تحتَ لِواءِ المُسلمِين يَقودُه الإمامُ المُسلمُ، وأن يَكونَ أهلُ الإسلَام عندَهم العُدَّة الحسِّيَّةُ من آلاتِ الحربِ ووُجود المُحاربِين، ولَابدَّ مِن إعدادِ هذهِ العدَّة، ولَا سيما العدَّة المَعنويَّة بتَصحيح عَقائدِ المُسلمِين وعِباداتِهم، وغيرِ ذلكَ مِن الأمورِ المُتعلِّقةِ بالجهادِ الشَّرعيِّ.

أمَّا ما وَقعَ السُّؤالُ عنه مِن طَريقةِ قَتل النَّفس بين الأَعداءِ أو مَا أَسميتَه بالطُّرقِ الانتِحاريَّةِ، فإنَّ هَذه الطَّريقةَ لَا أَعلمُ لها وَجهًا شرعيًّا، ولَا أنَّها مِن الجهادِ في سَبيل الله، وأخشَى أن تَكونَ مِن قتلِ النَّفس، نعم! إثخانُ العدوِّ وقِتالُه مَطلوبٌ بل ربَّما يكونُ متعيِّنًا لكن بالطُّرقِ الَّتي لَا تُخالفُ الشَّرعَ.

المصدر السَّابقِ (ص ١٦٦).

فَضيلةُ الشَّيخ صَالح الفَوزان عُضوُ هَيئةِ كِبارِ العُلماءِ بالمملكةِ العربيَّة السُّعوديَّة:

سُئلَ حَفظَه اللهُ: هَل تَجوزُ العَمليَّاتُ الانتِحاريَّةُ؟ وهَل هُناكَ شُروطٌ لصحَّة هَذا العَمل؟

الجوابُ: اللهُ جلَّ وعلَا يَقولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٢٩ - ٣٠]، وهَذا يشملُ قتلَ الإنسانِ نَفسَه وقتلَه لغَيرِه بغَيرِ حقٍّ، فلَا يَجوزُ للإنسانِ أن يَقتلَ نَفسَه بل يُحافظُ على نفسِه غايةَ المُحافظةِ، ولَا يَمنعُ هَذا أنَّه يُجاهدُ في سبيلِ الله ويُقاتلُ في سَبيلِ الله ولو تعرَّضَ للقَتل وللاستِشهادِ، هَذا طيِّبٌ، أمَّا أنَّه يتعمَّد قتلَ نفسِه فهَذا لَا يَجوزُ.

وفي عَهدِ النَّبيِّ ﷺ في بَعض الغَزواتِ كانَ واحدٌ مِن الشُّجعانِ يُقاتلُ في سَبيلِ الله مع الرَّسولِ ﷺ، ثمَّ إنَّه قُتل فقالَ النَّاسُ ـ يُثنونَ علَيه ـ: ما أَبلَى منَّا أحدٌ مِثلما أَبلَى

فلانٌ! قالَ النَّبيُّ ﷺ: «**هوَ في النَّار**»![1] هَذا قبلَ أن يَموتَ، فصَعب ذلك على الصَّحابةِ: كيفَ مِثلُ هَذا الإنسانِ الَّذي يُقاتلُ ولَا يَتركُ مِن الكفَّارِ أحدًا إلَّا تَبعَه وقَتلَه يَكونُ في النَّار؟! فتَبعَه رجلٌ وراقبَه وتَتبَّعه بعدَما جُرحَ، ثمَّ في النِّهايةِ رَآه وَضعَ السَّيفَ على الأرضِ، بمَعنَى: وَضعَ غمدَ السَّيف على الأرضِ ورَفع ذُبابتَه إلى أعلَى، ثمَّ تَحامَل على السَّيفِ ودَخل مِن صَدره وخَرجَ مِن ظَهرِه، فماتَ الرَّجلُ، فقالَ هَذا الصَّحابيُّ: صدَق رَسولُ الله ﷺ! وعَرفوا أنَّ الرَّسولَ لَا يَنطقُ عن الهوَى، لِماذا دَخلَ النَّار مع هَذا العَمل؟ لأنَّه قَتل نفسَه ولم يَصبِر، فلَا يَجوزُ للإنسانِ أن يَقتلَ نَفسَه. المصدر السَّابق ص (١٧٣).

وسُئلَ فَضيلتُه: هَل التَّفجيراتُ والعَمليَّاتُ الانتِحاريَّةُ وَسيلةٌ مِن وَسائلِ الدَّعوةِ؟

---

(١) تقدَّمَ تَخريجُه.

الجوابُ: هؤلاءِ الَّذينَ يَقومونَ بهَذه الأَعمالِ يجبُ أنَّهم يُدعَون إلى كتابِ الله وسنَّةِ رسولِه ﷺ، هُم بحاجةٍ للدَّعوةِ، فكيفَ يَدعُون النَّاسَ وهُم يَقومونَ بالتَّفجيرِ والتَّخريبِ؟! هَذه لَيسَت بدَعوةٍ، هَذا تَنفيرٌ ـ والعِياذُ بالله ـ وتَخريبٌ!!

هَل النَّبيُّ ﷺ دَعا بهَذا يومَ أن كانَ في مكَّة هو وأَصحابُه؟! هَل كانُوا يُخربونَ؟! حاشَا وكلَّا! بل كانَ يَدعُو إلى ربِّه بالحِكمةِ والمَوعظةِ الحَسنةِ، ويَطلبُ مِن النَّاس أن يؤيِّدوه ويُساعِدوه، بدونِ أن يَعملَ معَهم أَعمالًا تَخريبيَّةً؛ لأنَّ هَذا يضرُّ المُسلمِين أكثر، ويُفرحُ الكفَّارَ، فهَذا لَا يَجوزُ أبدًا ولَا يَسوغُ، وهوَ وَسيلةٌ دَعويَّةٌ إلى الشَّيطانِ، دَعوة إلى النَّار، قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾[القصص: ٤١]، وقالَ تَعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ﴾[البقرة: ٢٢١]، الدَّعوةُ قد تَكونُ إلى النَّار والعِياذُ بالله إذَا دَعا إلى ضلالٍ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: **«ومَن دَعا إلى ضَلالةٍ كانَ علَيه مِن الإِثْم مِثلُ آثامِ مَن تَبعَه**

لَا يَنقصُ ذلكَ مِن آثامِهم شَيئًا»[1]، فالدَّعوةُ قد تَكونُ إلى ضلالٍ، وما تَكونُ إلى حقٍّ. المصدر السَّابق (ص ٥٤).

وقالَ فَضيلتُه في «الجِهاد: أَنواعُه وأَحكامُه» (ص ٢٤): «أمَّا إذَا كانَ – أي الجِهادُ – فَوضَى وبغَيرِ بَصيرةٍ وبِغَير علمٍ فإنَّه يُصبحُ نَكسةً للأمَّة وعلى المسلمِين؛ فكَم يُقتلُ من المُسلمِين بسببِ مُغامرةِ جاهلٍ أَغضبَ الكفَّارَ – وهم أَقوَى منه – فانقضُّوا على المُسلمينَ تَقتيلاً وتَشريدًا وخَرابًا ولاَ حولَ ولَا قوَّةَ إلاَّ باللهِ! ويسمون هَذه المُغامرةَ بالجِهادِ! وهَذا ليسَ هوَ الجهاد؛ لأنَّه لم تتوفَّرْ شُروطُه ولم تَحقَّقْ أَركانُه، فهوَ ليسَ جِهادًا، وإنَّما هوَ عُدوانٌ لاَ يَأمرُ اللهُ ﷻ به».

---

(١) رواه مسلم (٦٩٠١).

فَضيلةُ الشَّيخ صالح اللُّحَيدان عُضوُ هَيئةِ كِبارِ العُلماءِ بالمملكةِ العربيَّةِ السُّعوديَّة:

سُئلَ حَفظِه اللهُ عمَّن فجَّر بمَدينةِ الرِّياض في (١١/ ٣/ ١٤٢٤هـ) وماتَ فيها:

فكانَ ممَّا أَجابَ به قَولُه: لَا شكَّ أنَّ ما حَصلَ أمرٌ مؤسفٌ، ومحزنٌ أن يَكونَ هَذا الفِعلُ من شَبابِ هَذا البلدِ... وأَعلمُ أنَّ ناسًا مِنهم قضَى علَيهم ما صنَعوا، فكانَ عملُهم قتلًا لأَنفسِهم وانتِحارًا...

«الفتاوَى الشَّرعيَّة في القَضايَا العَصريَّة» للشَّيخ محمَّد بن فهد الحصين (ص ٥٧).

فَضيلةُ الشَّيخ عَبد العَزيز الرَّاجحي:

سُئلَ حَفظَه اللهُ: مَا رَأيُكم في الحَركاتِ الاستِشهاديَّةِ المَوجودةِ في السَّاحةِ الآن؟

الجوابُ: أنا ذَكرتُ هَذا في الدَّورةِ - دَورةِ شَيخ الإسلَام ابن تَيمية - سُئلتُ هَذا السُّؤال وأَجبتُ في الشَّبكةِ، أرَى أنَّه ليسَ بمَشروعٍ، الَّذي ظَهرَ من الأدلَّةِ أنَّه ليسَ بمَشروعٍ، وأنَّه ليسَ مِن جِنس المُبارزاتِ بين الصَّفَّين في القِتالِ، وليسَ مِن جِنس إلقاءِ الرَّجلِ نَفسَه على الرُّوم، يَقولونَ: هَذا مِن جِنسِه، نَقولُ: ليسَ مِن جِنسِه.

أوَّلًا: أنَّ الحَركاتِ الَّتي يُسمُّونها الحَركاتِ الاستِشهاديَّة ليسَت في صفِّ القِتالِ، وإنَّما هو يَأتي مِن دونِ قِتالٍ يَأتي إلى أُناسٍ هامِلِين ويُفجِّر نَفسَه بينَهم، ما هيَ في صفِّ القِتالِ والنُّصوص الَّتي جاءَت أن يَكونَ في صفِّ القِتالِ، المُسلمونَ صفٌّ والكفَّار صفٌّ يَتقاتَلون، ثمَّ يُلقِي نفسَه

المُؤمنُ إلى الكفَّار[1].

ثانيًا: إنَّ الَّذي يُلقِي نفسَه بين الكفَّار ما قَتل نفسَه قد يَنجُو، بخلافِ الَّذي يُفجِّر نفسَه، هَذا مُنتحرٌ فجَّر نفسَه.

ثالثًا: أنَّه ثبتَ في خَيبر أنَّ عامرَ بن الأَكْوع رضي الله عنه لَمَّا بارَز اليَهوديَّ ـ هَذا في صَحيح البُخاري[2] ـ ارتدَّ إلَيه ذُبابُ سَيفِه فأَصابَ رجلَه ثمَّ ماتَ، فتكلَّم أُناسٌ مِن الصَّحابةِ وقالُوا: إنَّ عامر بن الأَكوَع أبطَل جِهادَه مع

---

(١) تأمَّلْ قولَه: «أن يَكونَ في صفِّ القِتالِ»، قالَ ابن قُدامة في «المغني» (٩/ ٢٣١): «وإن تَترَّسوا بمُسلم ولم تَدعُ حاجةٌ إلى رَميِهمْ لِكَونِ الحربِ غيرَ قائِمةٍ أو لِإمكانِ القُدرةِ علَيهم بِدونِه أو لِلأَمنِ مِن شرِّهِم لم يَجز رَميُهم... وقالَ القاضِي والشَّافعيُّ: يَجوزُ رَميُهم إذَا كانَت الحربُ قائِمةً؛ لأنَّ تَركَه يُفضي إلى تَعطيلِ الجِهادِ»، وقالَ النَّووي في «المجموع» (١٩/ ٢٩٦): «وإن كانَ في غَيرِ حالِ التِحامِ الحربِ لم يجُزْ رَميُهم قولًا واحدًا»، فأينَ هيَ الحربُ القائمةُ اليَومَ؟! ما هُنالكَ إلاَّ خِداعٌ وغَدرٌ، واللهُ المُستعانُ.

(٢) رواه البخاري (٤١٩٦) ومسلم (٤٦٩١).

رَسولِ الله ﷺ، فجاءَ النَّبيُّ ﷺ إلى أخِيه سَلَمة بن الأَكوَع وإذَا هو حَزينٌ فسَألَه؟ فقالَ: «يَا رَسولَ الله! إنَّهم يَقولونَ: إنَّ عامرًا بَطلَ جِهادُه! فقالَ النَّبيُّ ﷺ: كَذبَ مَن قالَ ذلكَ! إنَّه لَجَاهِدٌ مُجاهِدٌ، قلَّ عربيٌّ نَشأَ بها مِثلُه»، فإذَا كانَ الصَّحابةُ أَشكلَ علَيهم كونُ عامِرٍ ارتدَّ إلَيه ذُبابُ سَيفِه بدونِ اختِيارِه وقالُوا: بَطلَ جِهادُه، فكيفَ بالَّذي يُفجِّر نفسَه باختِياره؟! واضحٌ هَذا الاستِدلالُ؟ إذَا كانَ عامرُ بن الأَكوَع ارتدَّ إلَيه ذُبابُ سَيفِه مِن دونِ اختِياره لَمَّا بارَزَ اليَهوديَّ ولَمَّا أَصابَه قالَ الصَّحابةُ: بَطلَ جِهادُه! قالَ النَّبيُّ ﷺ: ما بَطلَ جِهادُه!! ولكِن أَشكلَ علَيهم، وهوَ لم يَقتُل نفسَه ولم يُفجِّر نفسَه، وإنَّما ارتدَّ إلَيه ذُبابُ سَيفِه دونَ اختِياره وهوَ مُجاهدٌ، ومع ذلكَ قالَ الصَّحابةُ: بطلَ جِهادُه! فقالَ النَّبيُّ ﷺ: كَذبَ مَن قالَ ذلكَ، فكَيف بالَّذي يُفجِّر نفسَه؟!

كما سُئلَ حَفظَه اللهُ: يَكثرُ الكلامُ حولَ العمليَّاتِ الاستِشهاديَّةِ الَّتي تُقامُ في فِلَسطين وفي غَيرِها، فما حُكمُ هَذه

العَمليَّات؟ وجَزاكُم اللهُ خيرًا.

الجَوابُ: هَذه العَمليَّات، سَمعتُ شَيخَنا سَماحةَ الشَّيخ عَبد العَزيز بن باز رحمه الله يُفتِي بأنَّها انتِحارٌ، إنَّه لَا يَجوزُ للإنسانِ أن يَضعَ على نفسِه قَنابلَ ويُفجِّرها؛ لأنَّ هَذا انتِحارٌ وقَتلٌ، وكَتب بعضُ النَّاس كِتاباتٍ في هَذا، وبرَّروا هَذه العَمليَّات، وقالَ: إنَّها تُشبهُ ما جاءَ في بعض الأحاديثِ أو مِن فِعل الصَّحابةِ أنَّ بعضَ الصَّحابةِ يَقْدمون على الكفَّار ويُلقِي بعضُهم نفسَه في جَيش الكفَّارِ، وكذلكَ أيضًا يَفتحُ الحُصونَ وَحدَه ويَتعرَّض للخَطر، ولَكن هَذا ليسَ بظاهرٍ؛ لأنَّ هَذا قِياسٌ مع الفارقِ؛ لأنَّ الصَّحابةَ أو الصَّحابيَّ الَّذي يُلقِي بنفسِه أو يَبرزُ للكفَّار إنَّما هَذا في صفِّ القِتالِ، صفِّ المُسلمينَ، وصفِّ الكَفرة، فيَنفذُ فيه، أمَّا العَمليَّاتُ الاستِشهاديَّة ما فيه صفُّ قِتالٍ أَمامَكم، ما فيه صفُّ، ثمَّ أيضًا الَّذي ألقَى بنفسِه ما قتلَ نفسَه، ولَا جَعل في نفسِه شيئًا، ولَا عَملَ شيئًا، ما ضَرب نفسَه، وما قَتلَ

نفسَه، وهَذا قَتلَ نفسَه بفِعلِه، هذا عَملَ شيئًا يَقتلُ نَفسَه... وكلُّ هَذا يدلُّ على أنَّه لَا يَنبغِي للإنسانِ أن يُفجِّر نفسَه، ولَا أن يَقتلَ نَفسَه؛ لأنَّه يُعتبرُ قاتلًا نَفسَه.

ولَا يَظهرُ لي الكِتابةُ الَّتي كتبَها بعضُ النَّاس، رَأيتُ بعضَ الكِتاباتِ، كَتب بعضُ النَّاس يُبرِّرون هذهِ العَمليَّاتِ، ويرَون أنَّها مِن الاستِشهادِ، وأنَّها مِن جِنس إلقاءِ بعض الصَّحابةِ نفسَه في الرُّوم أو إلقاءِ فتح حُصونٍ ومَا أشبهَ ذلكَ، فهيَ قِياسٌ مع الفارقِ، المصدر السَّابق (ص ١٧٤).

وقارِنْ ـ أيُّها القارئُ! ـ بين هَذه الفَتاوَى العِلميَّةِ وبين فَتاوَى مُتناقِضةٍ لرَجلٍ وظَّف فَتاواه طوالَ حَياتِه لِما يَطلبُه العامَّةُ! قالَ فيه فَضيلةُ الشَّيخ مَشهور آل سَلمان في «السَّلفيُّونَ وقَضيَّة فلَسطين» (ص ٦٧ـ هامش): «أَفتَى الأُستاذُ القَرضاوي بحَماسٍ ولَهجةٍ شَبابيَّةٍ ولغةٍ فيها اندِفاعٌ وحطٌّ على الرَّأيِ المُخالفِ بجَوازِ هَذه العَمليَّاتِ، انظُرْ: مجلَّة «المجتمع» الكُويتيَّة العدد (١٩/ ٣/ ١٩٩٦م)

رقم (١٢٠١) (ص ٥٠-٥١)، ومجلَّة «فلسطِين المسلِمة» العدد التَّاسع (أيلول ١٩٩٦م)، بَينما (تَقديرًا لِما يَترتَّب علَيها من أَضرارٍ!!) مَنع ما حصلَ أَخيرًا في الولاياتِ المتَّحدةِ الأَمريكيَّةِ، فتأمَّلْ ولاَ تكُن من الغافِلِينَ»، نعَمْ! هَذه الفَتاوَى المهيِّجةُ العاطفيَّةُ والعاريةُ عن الدَّليلِ الشَّرعيِّ الصَّحيح والخاليةُ مِن العَقلِ الواعِي الصَّريح هيَ الباعثُ الأَكبرُ لتَوريطِ كَثيرٍ من الشَّبابِ غيرِ النَّاضجِ في عَواقبَ وَخيمةٍ لاَ تُستدرَك.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الجَوابُ الحاسمُ لهَذه العمليَّاتِ الدَّمويَّةِ

لقَد رَددتُ في هَذه الرِّسالةِ بأَجوبةٍ تَفصيليَّةٍ على مَسألةِ العمليَّاتِ الانتِحاريَّةِ وما يَتبعُها مِن رَمي التُّرس والتَّفجيرِ العامِّ، وقد كانَ يَسعُني أن أُجيبَ في ذلكَ بجَوابٍ واحدٍ حَاسمٍ، ألَا وهوَ أن أَقولَ: إنَّ هَذه العمليَّاتِ القِتاليَّةَ يُتكلَّمُ فيها عندَ تَوفُّرِ أَمرَين:

أَحدُهما: إثباتُ شَرعيَّةِ أَصل القِتالِ في الوَاقعةِ المُعيَّنةِ؛ لأنَّ تلكَ المَسائلَ المَردود علَيها مُتفرِّعةٌ عنها؛ وذلكَ لأنَّ الرَّسولَ ﷺ لم يَكُن يُمارِسها في مكَّة حيثُ لم يُشرَع الجِهادُ بعدُ، والعُلماءُ المُعاصِرونَ قد نصُّوا في مُناسَباتٍ كَثيرةٍ أنَّ حالَ المُسلمِين اليومَ بالنِّسبةِ للكفَّارِ شَبيهةٌ بحالِهم في مكَّةَ في العَصرِ النَّبويِّ، فيَكونُ حُكمُهم حُكمَهم، كما مرَّ في فَتاوَى المشايخ الأجلَّةِ ابن بازٍ والفَوزان والرَّاجحي، ولمَّا كانَ مَوضوعُ الجِهادِ مُتعلِّقًا بحَوادثِ الزَّمانِ والمكانِ، فيَتغيَّرُ حُكمُه بحسَب الزَّمانِ والمَكانِ، كما قالَ ابن تَيمية في

«الصَّارم المسلول» (٢/ ٤١٤): «فمَن كانَ مِن المُؤمنينَ بأرضٍ هوَ فيها مُستضعَفٌ أو في وقتٍ هوَ فيه مُستضعَفٌ فَلْيعمَل بآيةِ الصَّبرِ والصَّفحِ والعَفوِ عمَّن يؤذِي اللهَ ورَسولَه مِن الَّذينَ أوتُوا الكتابَ والمُشركِين، وأمَّا أهلُ القوَّةِ فإنَّما يَعمَلون بآيةِ قِتالِ أئمَّة الكُفر الَّذين يَطعَنون في الدِّين، وبآيةِ قِتالِ الَّذين أوتُوا الكِتابَ حتَّى يُعطُوا الجِزيةَ عن يدٍ وهُم صاغِرون».

وثَانِيهما: أن تَكونَ تلكَ العمَليَّاتُ بأَمرٍ من وليِّ أَمرِ المسلمِين، أي مِن السُّلطانِ الَّذي يَعرفُه النَّاسُ أو مِن قِبَل أَميرِ الجَيش الَّذي نصَّبَه السُّلطانُ، نبَّه على هَذا الشَّرطِ المهمِّ العلَّامةُ محمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ ﷺ كما في شَريطِه السَّمعيِّ من «سلسلة الهدَى والنُّور» (١٣٤) وهو مفرَّغٌ في كِتابِ فَضيلةِ الشَّيخ مَشهور آل سَلمان «السَّلفيُّون وقضيَّة فِلَسطين» (ص ٦٣)، ومرَّ مِثلُه في كلاَم سَماحةِ الشَّيخ عَبدِ العَزيز آل الشَّيخ، وقد سُئلَ الشَّيخُ صَالح الفَوزان

ـ حفظَه اللهُ ـ فقيلَ له: هُناكَ داعيةٌ من الجَزائرِ ألَّفَ كِتابًا يدَّعِي فيهِ بأنَّ الاغتِيالَاتِ مِن السُّننِ المَهجورةِ! ويَحتجُّ بقصَّةِ قَتْل كَعب بن الأَشرفِ، وقَتْل اليَهوديِّ الَّذي اطَّلعَ على عَورةِ المَرأةِ المُسلمةِ، فما رَأيُ فَضيلتِكم في ذلكَ؟

فأَجابَ بقَولِه: «ليسَ في قصَّة قَتْل كَعبِ بن الأَشرفِ دَليلٌ على جَوازِ الاغتِيالَاتِ؛ فإنَّ قتلَ كَعبِ بن الأَشرفِ كانَ بأَمرِ الرَّسولِ ﷺ وهو وليُّ الأَمرِ، وكعبٌ من رعيَّتِه بمُوجبِ العَهدِ، وقد حصَلَت منه خِيانةٌ للعَهدِ اقتضَت جَوازَ قَتلِه كفًّا لشرِّه عن المُسلمِين، ولم يكُن قَتلُه بتصرُّفٍ مِن آحادِ النَّاس، أو بتصرُّفِ جَماعةٍ منهم من دونِ وليِّ الأَمرِ كما هو حالُ الاغتِيالَاتِ المَعروفةِ اليَوم في السَّاحةِ، فإنَّ هَذه فَوضَى لَا يُقرُّها الإسلَامُ؛ لِمَا يترتَّبُ علَيها من المضارِّ العَظيمةِ في حقِّ الإسلَام والمُسلمِين»، من «فَتاوَى الأئمَّةِ في النَّوازلِ المُدلهمَّة» للشَّيخ محمَّد بن حُسين القَحطاني (ص ١٠١).

ودَليلُ إيجابِ الإمَام وإذنِه مِن القُرآنِ قولُ الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:٢٤٦] الآيات، فلو لم يَكُن شَرطًا في القِتالِ لقالَ لهم نَبيُّهم: (وما لَكم لَا تُقاتِلونَ إلَّا بسُلطانٍ)؟! لاَ سيما وهوَ جِهادُ دَفعٍ؛ لأنَّ اللهَ أَخبرَ عَنهم أنَّهم قالُوا: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا﴾[البقرة: ٢٤٦].

ومن السُّنَّة ما يؤيِّد شَريعةَ من سبقَنا ما رواه البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (٤٨٠٠) عَن أبي هُرَيرةَ عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «**إنَّما الإمامُ جُنَّةٌ يُقاتَلُ مِن وَرائِه ويُتَّقَى به، فإن أَمرَ بِتقوَى الله ﷻ وعَدلَ كانَ له بِذَلك أجرٌ، وإن يَأمُرْ بِغيرِه كانَ علَيه منه**».

إنَّ تلكَ الضَّوابطَ التَّفصيليَّةَ الَّتي سبَقَ نقلُها في هَذه الفُروع الجِهاديَّةِ ذكَرَها العُلماءُ تِباعًا لفَرضيَّةِ الجِهادِ في الوَاقعةِ المعيَّنةِ، أي حينَ يَكونُ الجِهادُ مَشروعًا، وكانَت

العمليَّةُ العَسكريَّةُ المبحوثةُ بأَمْر وليِّ الأَمر وتَقديرِه مع أَهْل الحلِّ والعَقدِ في هَذا الاختِصاص، وهَذانِ الأَمرانِ لَا يَتكلَّم فيهما إلَّا أُولُو الأَمْر: العُلماءُ والأُمراءُ، فأمَّا العُلماءُ فهُم الَّذينَ يَملِكونَ القُدرةَ العلميَّةَ على الحُكم في الوَقائع والنَّوازلِ بما تَستحقُّه من تَشريع الجِهادِ أو عَدمِه، وأمَّا الأُمراءُ فهُم الَّذين يَملِكونَ النَّظرَ في الجِهةِ العَسكريَّةِ وقُدراتِهم فيها مع مَن معَهم مِن ذَوي الاختِصاص كما يَملِكونَ حقَّ الأَمرِ والنَّهي.

وأمَّا إذَا حكَمَ أُولُو الأَمر بعدَم مَشروعيَّةِ الجِهادِ في الوَاقعةِ المُعيَّنةِ فلَا كلَامَ في هَذه المسائلِ وضَوابطِها؛ لأنَّه يُقالُ: أَثبِتِ الأَصلَ ثمَّ أَتبِعْه بالبَحثِ العِلميِّ عن حُكْم الفَرع، أو يُقالُ: أَثبِت العَرشَ ثمَّ انقُشْ، ويَنبغِي أن يُتنبَّهَ لهَذا؛ لأنَّه الجَوابُ الحاسمُ للمَسألةِ دونَ احتِياجٍ إلى التَّفصيلَات السَّابقةِ، فإنَّ كَثيرًا ممَّن يَطرقُها يَظلُّ يَستدلُّ لها أو علَيها غافلًا عن أَصلِها الَّذي هو حُكمُ تَشريعِ القِتالِ في

الواقعةِ المَبحوثةِ، فإنَّ القِتالَ حينَ لَا يُشرَع في وَاقعةٍ مَا يَسقطُ بَحثُ العمليَّاتِ الانتِحاريَّة وغَيرِها تَمامًا؛ لأنَّه لَا يُسألُ عنه وأَصلُ القِتالِ غيرُ مُثبتٍ، ولذَلكَ أَنصحُ كلَّ مَن يُفتَح معَه الكلَامُ عن فُروعٍ جِهاديَّةٍ كهَذهِ أن يَكونَ يَقظًا حتَّى لَا يُستدرَج لبَحثٍ فَرعيٍّ وأَصلُه غيرُ مَحرَّرٍ ولَا مُقرَّرٍ، ثمَّ يَخرجُ مُختلِفًا مع مُجادلِه حولَ الخَيالَاتِ، فمَن قالَ: لديَّ الأدلَّةُ على جَواز التَّفجيراتِ العامَّةِ أو أَلوانٍ من الانتِحاراتِ، فقُلْ له قبلَ أن يَستكثِرَ أو يُثرثِر: وهَل حكَمَ العُلماءُ الأَكابرُ على قِتالِكم مِن أَصلِه بأنَّه جِهادٌ مَشروعٌ، أم إنَّكم تَنطلِقونَ من فَتاوَى الأَصاغرِ في المَواقع العَنكبوتيَّة؟! فيُنتقَل معه من البَحثِ عن العمليَّاتِ الانتِحاريَّةِ إلى البَحثِ عن حُكم جِهادِهم مِن أَصلِه ولَا يُزادُ له على هَذا؛ فإنَّ مَن لم تَكفِهِ الدَّلَائلُ الواضِحةُ المُختصَرةُ لم تَنفَعْه القَناطيرُ المُقنطرَةُ.

أَنَا أَعلمُ أنَّ هؤلَاءِ الدَّمَويِّينَ اليَومَ الَّذينَ يَقومونَ بما

ذُكِر يَعتبِرونَ العُلماءَ خَونةً، فلذَلكَ اتَّخذوا لهم رُؤوسًا غيرَهم بل استَعاضُوا مِنهم بمَجاهيل المَواقع العَنكبوتيَّة فائتمَّوا بهم لِما بَينَهم من تَجانسٍ فِكريٍّ!! يَرجِعونَ إلَيهم في المَسائِل الدَّمويَّةِ، كما أنَّهم يَعتبِرونَ السَّلَاطينَ اليومَ كَفَرةً، فلذَلكَ اتَّخذُوا لهم أُمراءَ يَأتمِرونَ بأَمرِهم وإن كانُوا في الوَاقع مُتعدِّدِين بتَعدُّدِ جَماعاتِهم ذاتِ الآراءِ المختلِفةِ.

ولَمَّا كانَ طَلبةُ العِلم الَّذينَ يَرجِعونَ إلَيهم ـ إن صحَّ اعتِبارُهم طلَبةً ـ لَا يَعرِفُهم العُلماءُ في الغالبِ ـ لانقِطاع أُصولِهم العِلميَّةِ ـ فَضلًا عن أن يَحظَوا مِنهم بتَزكيةٍ، ولَمَّا كانَ أَميرُ هؤلَاءِ المُقاتِلين اليومَ ـ بل أُمراؤُهم ـ غَيرَ مُعترَفٍ بهم عندَ العُلماءِ، فلَا داعيَ لبَحثِ تلكَ المَسائل، وإنَّما بحَثتُها مِن قَبلُ بالتَّنفُّل، وعلى افتِراضِ التَّسليم والتَّخيُّل.

وإذ كانَ الأمرُ كَذلكَ، فلَا داعيَ للبَحثِ معَهم في مِثل مَا سبَقَ، وتَبقَى إذًا تلكَ الدِّماءُ الَّتي يَتقرَّبونَ بها إلى الله دِماءَ فِتنةٍ، وحُكمُها حُكمُ المنتَحِر الَّذي يَقولُ اللهُ فيه:

«**بدَرَني عَبدِي بنَفسِه! حرَّمتُ علَيه الجنَّةَ**» كما في الحَديثِ القُدسيِّ الَّذي رواه البخاري (١٣٦٤) ومسلم (٢٢٢)، هَذا فيمَن قتَل نَفسَه فيها،وإذَا قَتلَ معه غيرَه فيومَ القِيامةِ يَتعلَّقُ أَصحابُ تلكَ الدِّماءِ بعُنقِه يَقولُ أحدُهم: «**أَيْ رَبِّ سَلْ هَذا فيمَ قَتلَني؟!**» كما صحَّ ذلكَ عن رَسولِ الله ﷺ فيما رَواه النَّسائي (٣٩٩٩) وابن ماجَه (٢٦٢١)، نَسألُ اللهَ العافيةَ.

والخلَاصةُ أنَّ هؤلَاءِ أسَّسوا حُكمَهم على سِلسلةٍ من المُخالَفاتِ:

فخالَفوا العُلماءَ في انحِيازِهم عنهم بعدَ تَخوينِهم، وخالَفوا العُلماءَ في تَكفيرِ حكَّامِهم، وخالَفوا العُلماءَ في ادِّعاءِ مَشروعيَّةِ بل وُجوبِ الجِهادِ فيما هُم فيهِ، ثمَّ خالَفوا العُلماءَ في الأَحكامِ القِتاليَّةِ المذكورةِ، والفُقهاءُ يَقولونَ: مَا بُنيَ على فاسِدٍ فهوَ فاسِدٌ؛ لأنَّ اللهَ يَقولُ: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[التوبة:١٠٩].

إذًا، فهَذه العمليَّاتُ الفِدائيَّةُ إن كانَت في بلدٍ مُسلمٍ فلَا تَجوزُ بحالٍ؛ لأنَّ اللهَ حرَّم دمَ المُسلم، وإن كانَت في بلدٍ كافرٍ فلَا تَجوزُ اليَومَ لإطباقِ العُقلاءِ فضلًا عن العُلماءِ على أنَّ المُسلمِين في حالٍ استِضعافٍ بيِّنٍ؛ لأنَّ الرَّسولَ ﷺ لم يكُن يُقرُّ هَذه العَمليَّاتِ الفِدائيَّةَ فَضلًا عن مُمارستِها في حالِ ضَعفِ المسلمِين وهوَ قَدوةُ المُجاهدِين وأَشجعُ شُجعانِ العالمِينَ.

نَسألُ اللهَ أن يَنصرَ المُسلمِينَ ويَخذلَ الكافرِين المُعتدِينَ والمنافقِينَ المُخذِّلِينَ، ربَّنا لَا تَجعَلنا فِتنةً للَّذينَ كفَروا واغفِرْ لنا ربَّنا إنَّك أنتَ العَزيزُ الحَكيمُ، ربَّنا اغفِرْ لنا ذُنوبَنا وإسرافَنا في أَمرِنا وثبِّتْ أَقدامَنا وانصُرْنا على القَومِ الكافرِينَ.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس

المقدِّمة ٣
مَدخلٌ في فَضْل الجِهادِ في سَبيل الله ٥
هَل كلُّ مَن ماتَ في مَيدانِ القِتالِ يُعدُّ شَهيدًا؟ ١٠
العمليَّاتُ الفَدائيَّةُ ٢٤
أدلَّةُ مُجيزي العمليَّاتِ الفِدائيَّةِ وتَقييمُها ٢٧
رَميُ العدوِّ إذَا كانَ مُختلطًا بغَيرِه ٥١
فَتاوَى العُلماءِ المُعاصِرين في العمليَّاتِ الانتِحاريَّةِ ٦٢
• فَضيلةُ الشَّيخ عَبد العَزيز بن باز ٦٢
• فَضيلةُ الشَّيخ محمَّد ناصِر الدِّين الأَلبانيُّ ٦٤
• فَضيلةُ الشَّيخ مُحَمَّد بن صالِح بن عُثيمِين ٦٥
• فَضيلةُ الشَّيخ عبدُ العَزيز آل الشَّيخ ٧٠
• فَضيلةُالشَّيخ صَالح الفَوزان ٧٥
• فَضيلةُالشَّيخ صالح اللُّحَيدان ٧٩
• فَضيلةُالشَّيخ عَبد العَزيز الرَّاجحي ٨٠
الجَوابُ الحاسمُ لهَذه العمليَّاتِ الدَّمويَّةِ ٨٦

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

طبع على نفقة بعض المحسنات
رجاء حقن دماء المسلمين
(وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)
غفر الله لهن ولوالديهن

مطبعة سفير تليفون ٤٩٨٠٧٨٠ - ٤٩٨٠٧٧٦ الرياض

ردمك : ٨- ٥ -٩٠٢٤٩ -٦٠٣- ٩٧٨